# أسلوب الخبر في الحديث النبوي الشريف
# من حوار يثيره الصحابة (رضي الله عنهم)

د.هناء محمود شهاب
أستاذ مساعد

رعد رفعت محمد مولود
مدرس

## Style of information in Prophet's Talk in a dialogue raised by (Al-Sahaba) _Prophet's friends.

**Asst.Prof., Hana Mahmmod Shihab &**
**T. Raad Rifaat Muhammed Mawlood**

Conclusion

١- The Style of information in Prophet's Talk ,although it is an art of Arabic language rhetoric and meanings Science ,but it could put all three branches of rhetoric arts (Al- Ma'ani-Al Bayan-Al-Badee) to serve the Prophets' Text ,and this acquires it more flexible in expressing any subject .

٢- The prophet (pbuh) depended mostly on the conversation to talk his speech and the speech in the prophets'' talk came to replenish the Islamic society needs, the prophet did not tell the speech spontaneously without any reason.

٣- The three types of information (primary- demand-ingratitude) even it shows the versa meaning, they are the result of concise mind for ancient matures, and idealists, and reflects how they had been affected with beginnings of information in talkers environment.

بسم الله الرحمن الرحيم

**مدخل:**

قبل الولوج إلى طرائق الحوار عند الرّسول (صلى الله عليه وسلم) لابد من الإشارة إلى مصطلح "الحوار" بشئ من التفصيل.

فالحَوْرُ: ((الرجوع إلى الشّيء وعنهُ..يقال حارت تَحُور وأَحَارَ صاحبها وكلُّ شيء تَغَيَّر من حالٍ إلى حال فقد حارَ يَحُورُ حَوْراً.. والمُحاوَرَةُ مُراجعةُ الكلام، حاورتُ فلاناً في المنطق وأَحَرْتُ إليه جواباً وما أحار بكلمة))[١]. والحوار: ((حديث يجري بين شخصين أو أكثر في العمل القصصي أو بين ممثلين أو أكثر على المسرح)).[٢]

والحوار نوع من الجدل المحمود الذي لا يكون بين الخصوم، ويقصد به الاسترشاد وحب الاستطلاع والنّظر للعظة والاعتبار[٣].

إنّ الحوار عملية كلامية دقيقة، تتطلب مهارة وبلاغة من طرفي الحوار. فصوغ الحوار تجب فيه مراعاة مقتضيات معقّدة متداخلة؛ كمقتضيات مراعاة الزّمان والمكان، وحال المخاطب، وثقافة طرفي الحوار.. فليست المسألة إذاً في الحوار مسألة إنشاء جمل، بمقدار ما هي مسألة إفراز طبيعي للكلام ينطبق على الشّخصية المتحاورة كلّ الانطباق، ويفيض منها كما يفيض الماء من ينبوع، وكما ينبت النوع على أصله وينمو من شجرة[٤].

(١) العين ،الخليل بن احمد الفراهيدي ، مادة (حور):٢٨٧/٣.

(٢) المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية ، مادة (حوار) :٢٠٥/١.

(٣) ينظر: استخراج الجدال في القرآن الكريم، ناصح الدين بن الحنبلي، تحقيق: زاهر الألمعي :٩ .

(٤) ينظر: النقد الأدبي الحديث، د. علي عبد الرزاق حمود :٢٩٠ .

وتكمن أهمية أسلوب الحوار في ميل النّفس إليه، وإضفائه الحيوية على النّصّ الأدبي الجميل، ودفعه الملل والشّرود، وشدَّه انتباه السامعين، ويجعل الإقبال على متابعة النّصّ أشدّ، والذّهن أكثر تفتّحاً وتجاوباً[١].

ونشاهد هذه الأهمية عيانا في مجالس الناس، فالمتحدث النّاجح لا يرتضي لنفسه أن يكون هو المتحدث الوحيد، بل تراه حريصاً على أنْ يشرك معه الحاضرين، ويستثير اهتمامهم بخلق الحوار حتى يكون حديثه مقبولاً ومسموعاً.

ونرى هذا أيضاً في مجال التّعليم، فالدّرس الجيد قائم على مبدأ الحوار الذي يديره المدرس، متخذاً منه وسيلة لأداء المعلومات وإيصالها إلى أذهان تلامذته.

إنَّ سِمة الحوار سمة بديهية في الحديث الشريف؛ ((لأنّه حديث نبيّ إلى قومه، يعلّمهم، ويجيب أسئلتهم ويصحّح أخطاءهم، ويلبّي دعواتهم))[٢].

وقد كان الرّسول (صلى الله عليه وسلم) يتخذ الحوار أداة تعليمية يلجأ إليها ليحرّك أذهان صحابته في الموضوع الذي يريد أنْ يتحدَّث فيه[٣]. وقد جاء الحديث النبوي في قالب الحوار، تشريفاً للمسلم وترغيباً له، وتعميقاً للمنهج التّربوي في النّفوس، حتى تسمو لغة الحوار بين المسلمين، وتنشأ بينهم الصّلات الحَسَنة، وكان أسلوب الحديث القائم على الحوار جزءاً من المنهج الإسلامي في ضرورة التّواصل بين المسلمين، حتى تقوى الأمّة الإسلامية، وتتّحد كلمتها، وتصبح أمة واحدة[٤].

وأكبر الظّن أنَّ الأحاديث النبوية أكثرها (إنْ لمْ تكنْ كلُّها) حَمَلَتْ في محتواها أسلوب الحوار بوجه أو بآخر، وسبب ذلك أنَّ الرّسول (صلى الله عليه وسلم) لا يتكلّم عن هوى ولا يقول شيئاً من فراغ؛ فأخباره تأتي نتيجة لحادثة معينة أو سؤال محدد، وما أتانا منها دون حوار يُفسَّرُ بعدم اهتمام الرواة أو النَقَلَة بحفظ سبب ورود

(١) ينظر: الحديث النبوي؛ مصطلحه، بلاغته، كتبه ، محمد لطفي الصباغ:٩٩ .

(٢) بناء الجملة في الحديث النبوي الشريف في الصحيحين ، د.عودة خليل ابو عودة :٦٤١ .

(٣) ينظر: الحديث النبوي؛ مصطلحه، بلاغته، كتبه:٩٩ ــ ١٠٠ .

(٤) الحديث النبوي؛ رؤية فنية جمالية، د.صابر عبد الدايم :٧٩ .

الحديث. فلا يجوز للرّسول (صلى الله عليه وسلم) ــ وحاشاه ذلــك ــ أنْ يــورد خبراً من دون سبب أو دافع.

وأسلوب الخبر في الحديث النبوي الشريف صنف على أساس الحوار القــائم بين الرسول (صلى الله عليه وسلم) وبين صحابته الكرام ، إذ ركز البحــث علــى أسولب الخبر النبوي الذي جاء نتيجة حوار بدأه الصحابة ﷺ بصيغة إستفهام عــن حدث أو واقعة معينة أوأمر محدد ،فيجيب الرسول الكريم على هذا السؤال بأسلوب خبري مطابق لمقتضى حال المتلقي.

وقد إعتمد البحث على صحيح أبي عبد الله بن اسماعيل البخاري (٢٥٦هــ ) الذي يعد أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى .

**أنماط أسلوب الخبر النبوي الناشيء من حوار يثيره الصحابة (ﷺ)**

قسمنا اسلوب الخبر النبوي الناشيء من حوار الصحابة ﷺ مع الرسول الكريم إلى ثلاثة أنماط :

**النّمط الأول:** أنْ يسأل صحابي واحد أو جمع من الصّــحابة ﷺ رســول الله (صلى الله عليه وسلم) عن شئ، فيُجيب الرّسول الكريم عن هذا السّؤال بخبر.

وجمالية هذا الخبر تكمن في أنّه لمْ يُلْقَ إلقاءً بدون سبب، بــل جــاء تأكيــداً وتعزيزاً لموقف الرّسول (صلى الله عليه وسلم) إزاء هذا السّؤال والطّلب. وموقفه (صلى الله عليه وسلم) إمّا أنْ يكون إيجاباً للسّائل، وإمّا أنْ يكون سَلْباً.وفــي كــلا الموقفين يُعقِّبُ الرّسول بخبر.

أمّا مثال الموقف الإيجابي؛ فهو ما رُوِيَ: **أَنَّ حَكِيمَ بن حِــزَامٍ[١] ﷺ قــال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَــأَلْتُهُ**

---

(١) هو حكيم بن حزام بن خويلد القرشي هو بفتح الحاء وكسر الكاف الأسدي، عمته خديجــة أم المؤمنينﷺ . له صحبة ورواية وشرف في قومه وحشمة. حضر بدرا مشركا وأسلم عــام الفتح بالطريق قبل أن يدخل النبي (صلى الله عليه وسلم) مكة، وشهد حنينا. ولد في جــوف الكعبة، أسلم وله ستون سنة، وكان من المؤلفة أعتق في الجاهلية مائة رقبة وفــي الإســلام مائة رقبة. توفي سنة أربع وخمسين، وروى له الجماعة. عاش مائة وعشرين سنة. وكــان

**فَأَعْطَانِي ثُمَّ قال: يا حَكِيمُ إِنَّ هذا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ له فيه وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لم يُبَارَكْ له فيه، وكان كَالَّذِي يَأْكُلُ ولا يَشْبَعُ، الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ من الْيَدِ السُّفْلَى.** قال: حَكِيمٌ فقلت: يا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شيئا حتى أُفَارِقَ الدُّنْيَا. فَكَانَ أبو بَكْرٍ ﷺ يَدْعُو حَكِيمًا إلى الْعَطَاءِ فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَهُ منه، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ ﷺ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ منه شيئا. فقال: عُمَرُ إني أُشْهِدُكُمْ يا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ على حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرِضُ عليه حَقَّهُ من هذا الْفَيْءِ فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ. فلم يَرْزَأْ حَكِيمٌ أَحَدًا من الناس بَعْدَ رسول اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) حتى تُوُفِّيَ(١).

هذا الخبر النبوي كان جواباً لمسألة الصّحابي الجليل حكيم بن حزام، فقد سأله ثلاث مرات، فأعطاه الرّسول (صلى الله عليه وسلم) ، وكان عطاؤه فور سؤاله بما يدل عليه الفاء في (فأعطاني)، والرّسول الكريم لم يوجّه إليه هذا النّصح إلا بعد ما أعطاه.

إذن الحوار بدأ من الصّحابي بطلبه المتكرر للمال، وأجاب الرّسول (صلى الله عليه وسلم) بخبر، الغرض منه التّنبيه على فتنة المال والدّنيا(٢).

يبدأ الرّسول الكريم حديثه بـــ (يا حكيم)، وفيه تنبيه وإيماءة إلى أنّ هذا الاسم يؤذن بقيامه بالحكمة، فكأنّه قال: ((يا موصوفاً بالحكمة الدّاعية إلى الزّهادة في الدّنيا والإقبال على الآخرة))(٣). فالرّسول (صلى الله عليه وسلم) وظّف الاسم أيضاً ليكون عوناً للخبر النّبوي، وزيادة في تخصيب الحوار من خلال النّداء باسمه تصريحاً

---

أحد علماء قريش بالنسب. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي :٤٤/٣ ، والوافي بالوفيات ، الصفدي :١٣/ ٨١ .

(١) صحيح البخاري رقم: ١٤٠٣ :٥٣٥/٢ .

(٢) ينظر: من كنوز السنة؛ دراسات أدبية ولغوية في الحديث الشريف، محمد علي الصابوني:٧٩

(٣) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ، محمد بن علان الشافعي ،تحقيق :سعيد محمود عقيل:٢١١/٤ .

دون لقب أو كنية. فهو بذلك يمهّد الطّريق لإلقاء الخبر، والذي بدأ بتوكيده بـــ (إنّ) والإشارة إلى المال باسم الإشارة (هذا) مباشرة، ليدلّ على تحقير المال[١].

وهذا التّوكيد كان لتشبيه المال بالفاكهة الجميلة في منظرها، الحلوة في مذاقها على سبيل الاستعارة المكنية، إذ شبّه المال بالفاكهة الحلوة الخضراء، وحذف المشبه به وهو الفاكهة، ورمز إليها بشئ من لوازمها، وهي الحلاوة والخضرة، فهي ذات حلاوة واخضرار، فالحلاوة تدرك بالذّوق، والخضرة تــدرك بــالنّظر، وكلاهمــا مرغوب فيهما، وفي ذلك سر لطيف؛ لأنّ ليس كلّ ثمرة مأكولة صفتها كــذلك، أي (حلوة خضرة)، وذلك أنّ في النّبات ما يحسن ظاهره ويقبح باطنه، ومنها ما تقــبح ظواهره وتحسن بواطنه[٢].

وجعل الرّسول (صلى الله عليه وسلم) المال من نعوت النّباتات ولوازمها التي تروق في العيون وتحلو في الأفواه والقلوب، فإنّ اجتماع الحلاوة والخضرة يزيــد من الرّغبة في ذلك والميل إليه يكون أكثر فهو بهجة النّفس وقرّة العين[٣].

وجاءت لفظة (خضرة) في مكانها المناسب لتدلّ على دلالات تلائــم ســياق الخبر النّبوي، فــ (خَضِرة)؛ تعني: غضّة حسنة، وكلّ شئ غضّ طريّ فهو خضِر، وأصله من خُضرة الشّجر[٤]. فالأخضر ممّا تستريح له العين، فالاهتزازات التــي تستقبل الأخضر في العين تبلغ خمسة ملايين مليون اهتزازة، والتي تستقبل الأحمر تبلغ أربعة ملايين مليون[٥].وهذا اللــون رمــز الطّبيعــة، والأمــل والخصــوبة، والنّمو،وهو منعش رطب يبعث الرّاحة والهدوء والاطمئنان فــي الــنّفس ويســمح

---

(١) ينظر: معاني النحو ، د.فاضل صالح السامرائي :٨٣/١ .

(٢) ينظر: المجازات النبوية ،الشريف الرضي :٧٤ ، وبهجة النفوس ،شرح مختصــر صــحيح البخاري ، ابن ابي جمرة الاندلسي :١٥٠/٢ .

(٣) ينظر: الكاشف عن حقائق السنن ، الطيبي :٧٠/٤ ــ٧١ ، وشرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين ، ابو زكريا يحيى بن شرف النووي :٢٧٥/١ .

(٤) ينظر: غريب الحديث للهروي:٢٨١/٢ .

(٥) ينظر: كنوز العلم، وليم فرجارا، ترجمة: د.سيد رمضان هدارة: ٢٠٠ .

بمضي الوقت بسرعة، وإنّ لهذا اللّون تأثيراً في نفس الإنسان(١). ومن ذلـك أنّـه يعمل على تغيير النّظرة السوداوية التي تسيطر على بعض النّاس نتيجـة ظـروف معينة(٢).

هذا من الوجهة العلمية والنّفسية، والأخضر من الوجهة الفكرية ((يرمز إلـى الحياة، لصلته بالشّجر، وهو رمز الانبعاث الرّوحي والأمل، ويرمز إلـى الإيمـان والجنة))(٣). وذلك أنّ الأخضر أحد مكوّناته اللّون الأزرق ، وهو بدوره يوحي إلى الهدوء والاطمئنان(٤).

في حين المكوّن الثّاني للون الأخضر هو اللّون الأصفر، وهو يوحي بالانتهاء والزّوال. وهذا دلالة (خضرة)، فإنّها ((سريعة الزّوال، لأنّ الخضرة لا تلبـث أنْ تفسد أو تيبس أو تضمحلّ))(٥). وهذه السّرعة في الـزّوال واليـبس إشـارة إلـى المؤمنين الصّادقين لكي يستغلوا المال خير استغلال قبل أن تزول أو تيـبس فـي أيديهم.

إذن لهذا اللّون الأخضر دلالة ضدّية وتناقضية في تركيبتها، فهو رمز الحياة، والموت، وهو رمز الدّوام والزّوال، وهو رمز الطّراوة واليبس. فهو كالعملـة ذات الوجهين، كلٌّ يرى الوجه الذي يريده أو أُريد له.

---

(١) ينظر: نظرية اللون، يحيى حمودة:١٣٦ ، وأصول الرسم والتلوين، د.عبد كيوان :٦٩ .

(٢) من الطريف أن نذكر تلك التجربة التي تمت في لندن على جسر (بلاك فرايار) الذي يُعـرف بجسر الموت، لأن أغلب حوادث الانتحار تتم من فوقه، إذ تمَّ تغيير لونه الأغبر القاتم إلـى الأخضر الجميل مما سبب انخفاض نسبة حوادث الانتحار بشكل ملحوظ. ينظر: مع الطـب في القرآن الكريم، عبد الحميد دياب :٦٢ .

(٣) الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف ، د.احمد ياسوف :٦٢٧ .

(٤) ينظر: الكناية في الحديث النبوي الشريف في صحيحي البخاري ومسلم ، أطروحة دكتوراه ، عمار اسماعيل احمد ، جامعة الموصل ، كلية الآداب ، ٢٠٠٦ :٤٢ .

(٥) وصايا الرسول (صلى الله عليه وسلم) وأثرها في تقويم الفرد واصلاح المجتمـع ، د.محمـد بكر اسماعيل :٤٢/٣ .

ونلحظ أنّ الحديث أخبر عن المال وهو مذكر بـ (الخضرة والحلوة) وهما مؤنثتان، وذُكر في تعليل ذلك أمور، منها:

١ـ إنّما أُنِّث على معنى تأنيث المشبه به، أي إنّ هذا المال شئ كالخضرة، أو كالبقلة الخضرة[١].

٢ـ للإشارة إلى الدّنيا المتَضَمَّنة في المال؛ لأنّ المال والبنون زينة الحياة الدنيا[٢]، لقوله تعالى: ] ! " # $ % Z[٣]

٣ـ إشارة إلى فائدة المال، أي أنّ الحياة به، أو المعيشة[٤].

٤ـ أو أنْ تكون التّاء فيهما للمبالغة[٥].

وقد رجّح الأستاذ الدكتور محمد أبو موسى الرّأي الثّاني، وذلك ((أنّ الخضرة تعني النّبات، والقرآن الكريم يَضرِبُ النّبات مثلاً للحياة الدّنيا))[٦].

وأميل إلى الرّأي الرّابع (وإنْ كانت كلّ الآراء واردة)؛ لأنّ زيادة التّاء على قسم من الصّفات تكون للمبالغة، وهذا يوافق سياق الخبر النّبوي الذي يرمي إلى إظهار أقصى ما يتميز به المال. وقد جاء في الخصائص أنّه ((لمْ تلحق لتأنيث الموصوف بما هي فيه، وإنّما لحقت لإعلام السّامع أنّ هذا الموصوف بما هي فيه قد بلغ الغاية والنّهاية فجعل تأنيث الصّفة إمارة لما أريد من تأنيث الغاية والمبالغة وسواء كان ذلك الموصوف بتلك الصّفة مذكراً أم مؤنثاً))[٧]. وقد ذهب الدّكتور

---

(١) ينظر: الكاشف:٣٣٣/٩، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري ، بدر الدين العيني :٥٢/٩ .

(٢) ينظر: م.ن، وفتح الباري شرح صحيح البخاري ، ابن حجر العسقلاني :١٤٦/١١ .

(٣) الكهف:٤٦.

(٤) ينظر: فتح الباري:٢٤٦/١١ .

(٥) ينظر: م.ن.

(٦) شرح أحاديث من صحيح البخاري ، دراسة في سمت الكلام الاول ، محمد محمد ابو موسى :٢٥٣ .

(٧) الخصائص، أبو الفتح عثمان ابن جني:٢٠١/٢ .

فاضل السامرائي إلى أبعد منْ هذا، فرأى أنّ التاء التي ليست للتأنيث تحوّل الوصف إلى الاسمية[1].

وفي تقديم (الخضرة) على (الحلوة) إشارة إلى أنّ المال يُنظر إليه أولاً، وهذا النّظر يكون من خلال متاع الدّنيا ومظاهرها المبهرجة، ومن ثم يُستطاب تذوقه ومحاولة الحصول عليه.

وبعد أنْ انتهى الرّسول (صلى الله عليه وسلم) من الجملة الخبرية الأم، أخذ يرتّبها بحرف (الفاء) بقوله: (فمن أخذه بسخاوة نفس..)، إذ لمّا وصف المال بما تميل إليه النّفس الإنسانية بجبلتها، رتّب عليها بالفاء أمرين: ((أحدهما: تركها مع ما هي مجبولة عليها من الحرص، والشّره، والميل إلى الشّهوات. وثانيهما: كفّها عن الرّغبة فيها إلى ما عند الله من الثّواب، وإليه أشار بقوله (بسخاوة نفس) ))[2].

والسَّخاوة مادتها جاءت من ((السَّخواء: الأرض السّهلة الواسعة))[3]، والسَّخاوة: السّهولة والسَّعة[4]. ومنه جاء معنى الجود والكرم[5]، وقيل: السَّخاوة ما ما دلَّ على اتّساع في شئ وانفراج، مأخوذ من سَخَيْتُ القِدْرَ وسَخَوتُها: إذا جعلت للنارِ تحتها مَذْهباً، ومنه سَخاويُّ الأرض، أي: سعة المفازة[6]. والمعنيان متقاربان في أصليهما، و: ((يقال: سَخَّيْتُ نفسي وبنفسي عن الشّئ: إذا تركتَه ولم تُنازِعْك نفسُك إليه))[7]. وعلى هذا فُسِّر الحديث.

والسّخاوة كما هو معروف في الإعطاء لا في الأخذ، ولكن إذا تذكرنا الأصل الذي يعني السَّعة والسّهولة احتمل الحديث معنيين:

---

(١) ينظر: معاني الأبنية في العربية، د.فاضل صالح السامرائي:١٢١ .

(٣) الكاشف:٧١/٤.

(٣) الصحاح ، الجوهري ،مادة (سخا) :٢٣٧٤/٦ .

(٤) ينظر: عمدة القاري:٥٢/٩ .

(٥) ينظر: العين مادة (سخا):٢٨٩/٤ ، ولسان العرب ، ابن منظور ، مادة (سخا):٣٧٣/١٤ .

(٦) ينظر: مقاييس اللغة ، احمد بن فارس ، مادة (سخي):١٤٦/٣ ــ ١٤٧ .

(٧) العين مادة (سخا):٤/ ٢٨٩.

١ــ عائد إلى الأصل، أي منْ أخذ المال بغير حِرص وطمع وإشــراف عليــه، أي بغير سؤال ولا إلحاح[١].ويؤيّده قوله (صلى الله عليه وســلم) : وأنــت غيــرُ مشرف ولا سائل فَخذْهُ..[٢].

٢ــ عائد إلى الدّافع، أي من أخذه ممّن يدفعه منشرحاً بدفعه طيِّب النّفس له[٣]، أي: أي: برضاه.

و(بورك له فيه)، أي جعل الله فيه البركة، والبركة ((خَلْقٌ من خلق الله، يعني حقيقة من حقائق خلقه سبحانه، يعمل بها الدّرهم عمل الدّينار، وبــدونها لا يعمــل الدّينار عمل الدّرهم، والكلام يَقْرنُ البركة بالسّخاوة، وأنّ المال يسخو أي يزيد مــع النّفس السّخية))[٤].

ولا يحتاج لفظ (فيه) إلى شرح، لما تحمله من معاني البركة التي تدخل علــى المال وهذا تأكيد لمعنى البركة.

ثم قابل عليه السلام هذا المعنى بقوله (ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك لــه فيه..) والشّرف: ((العلوُّ والارتفاع))[٥]، وهو كلّ ما نَشَزَ من الأرض وأشرف على على ما حوله[٦]. والمَشْرَفُ: المكان تُشرف عليــه وتعلــوه، ومَشــارف الأرض: أعاليها[٧]، والإشراف على الشّئ: الاطّلاع عليه، والتّعرض له، والحرص عليه[٨]. عليه[٨].

---

(١) ينظر: بهجة النفوس:١٥٠/٢ ، والكاشف:٧١/٤ ، وعمدة القاري:٥٢/٩ .

(٢) سيأتي تخريجه.

(٣) ينظر: الكاشف:٧١/٤ ، وعمدة القاري:٥٢/٩ .

(٤) شرح أحاديث من صحيح البخاري:٢٥٩ .

(٥) مقاييس اللغة مادة (شرف):٢٦٣/٣ .

(٦) ينظر: لسان العرب مادة (شرف):١٧٠/٩ .

(٧) ينظر: العين مادة (شرف):٢٥٢/٦، ومقاييس اللغة مادة (شرف):٢٦٣/٣ .

(٨) ينظر: تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمــذي ، محمــد عبــد الــرحمن بــن عبــد الــرحيم المباركفوري:١٣٨/٧ .

وعلى هذا المعنى فُسِّر الحديث، والمعنى: من أخذ المال طامعاً فيه، طالباً له، أو مكتسباً حريصاً عليه، متطلّعاً إليه لمْ يبارك له فيه[1]. وقيل أنّ المسؤول يعطيه عن تكرُّهٍ[2].

وأخذ المال بإشراف النّفس منهي عنه في قوله (صلى الله عليه وسلم) ، لأنّه ممحق للبركة، ولذلك دعا إلى عدم إشراف النّفس في أخذ المال بقوله (صلى الله عليه وسلم) : إذا جاءك من هذا المال شئٌ وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه[3]، أي: غير طامع فيه ولا طالب له، ولا سائل عنه، وهو المال الحلال[4]، وقيل غير طامع وناظر إليه[5].

وفي عبارة (وكان كالذي يأكل ولا يشبع)، تمثيل حسيّ للبركة المعنويّة، لأنّ الغالب من النّاس ــ ولاسيما في زماننا ــ عدم معرفة البركة، إلاّ بالشّئ الكثير، فأراد الرّسول الكريم أنْ يُبيِّن بالمثال المعروف بين النّاس معنى البركة، وضرب للناس المثل بما يعرفه كلّ أحد، وهو أنّه لا يقصد الأكل إلا من أجل أنْ يشبع ويزيل به ألم الجوع، فإذا أكل الأكل الكثير ولم يشبع فكان ما أكله من الطّعام مخسوراً، لأنّ الفائدة التي من أجلها استعمل الطّعام وهي الشّبع لم يجدها. فكذلك المال ليس الفائدة في عينه، وإنّما يُراد لما يتوصل به من الفوائد، فإذا كثر المال ولم يجد به من الفوائد ما أرادها فكان لا مال حاضر، و((ذلك موجود محسوس في أبناء الدّنيا والآخرة، تجد أبناء الدّنيا لا يقدرون أنْ يصلوا إلى ضروراتهم إلاّ بالأموال الكثيرة، فلمَّا رأوا ذلك لم تكنْ همّتهم إلاّ في تكثير المال وغاب عنهم ما وراء ذلك، وجاء أهل الآخرة فبلغوا تلك الضّرورات التي لم ينلها أهل الدّنيا إلاّ بالأموال الكثيرة بأقلّ الأشياء وربما كانت أحسن منها))[6].

---

(١) ينظر: لسان العرب مادة (شرف):١٧٢/٩ ، و عمدة القاري:٥٢/٩ .

(٢) ينظر: م.ن.

(٣) صحيح البخاري رقم: ١٤٠٤ :٥٣٦/٢،

(٤) ينظر: عمدة القاري:٢٤٤/٢٤ .

(٥) ينظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ، القسطلاني :٢٣٧/١٠ .

(٦) بهجة النفوس:١٥١/٢ .

وفي هذا يتبيّن: أنّ الحرص على المال، يصيب المال وصاحبه؛ فأمّا المال فتذهب منه البركة، وهذا هو مدلول (ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه)، وأمّا صاحب المال، فإنّه يصير كالذي يأكل ولا يشبع، فهو في حالة معاناة دائمة، والعرب يُسمُّون هذا النّوع من الجوع؛ جوع الكلب[١]، أو الجوع الكاذب[٢]. وصاحبه كلّما ازداد أكلاً، ازداد جُوعاً، فـ ((شهوة الطّعام هذه تسمى الشهوة الكَلْبيَّة، ومعنى هذا أنّ هذا الضّرب من المرض الذي هو حبّ المال يورث النّفس خَساسة ودونيّة، وهذا المفهوم من اختيار هذا التّشبيه))[٣].

وعبارة (اليد العليا خير من اليد السفلى)، اختلف العلماء والشّرّاح فيها كثيراً. والأصل في اليد: يد الإنسان وغيره، وجمع يد الإنسان والأشباح أيدي[٤]. وعند اقتران (اليد) بالعليا أو السّفلى دلَّ مجازاً على المُنْفِق المُعطي، والسّائل، ولكن وقع الاختلاف في تحديد المعنى المراد على أقوال؛ هي:

١ــ اليد العليا: المعطية، والسّفلى: السّائلة.

٢ــ اليد العليا: المتعففة، والسّفلى: السّائلة.

٣ــ اليد العليا: المعطية، والسّفلى: المانعة[٥].

٤ــ اليد العليا: المنفقة، والسّفلى: الآخذة. ولم يُرتَضَ هذا الرأي، واستندوا إلى أنّ الصّدقة تقع أولاً في يد الله قبل يد المتصَدَّق عليه. وأنّ اليد السّفلى يد السّائل أمّا يد الآخذ فلا، لأنّ يدَ الله هي المعطية، ويد الله هي الآخذة، وكلتاهما عُليا، وكلتاهما يمين. وهذا الرّأي فيه نظر، لأنّ الكلام في أيدي الآدميين[٦].

---

(١) ينظر: عمدة القاري:٥٢/٩ .

(٢) ينظر: دليل الفالحين:٢١١/٤ .

(٣) شرح أحاديث من صحيح البخاري:٢٥٩ .

(٤) ينظر: العين مادة (يدي):١٠٣/٨ .

(٥) ينظر: للرأي ١، ٢، ٣ غريب الحديث للخطابي:٥٩٥/١ ــ٥٩٦ والنهاية في غريب الحديث والأثر ، ابن الأثير :٢٩٢/٥ــ ٢٩٣ .

(٦) ينظر: دليل الفالحين:١٢٢/٣ .

٥ــ اليد العليا: الآخذة، والسّفلى: المعطية، وذلك أنّ اليد الآخذة هي التي أعطتــك بالشّئ اليسير الثّواب الكثير، واحدة بعشرة أمثالهــا وبســبعين وبســبع مائــة، والسّفلى هي المعطية، لأنّها هي المنتظرة للمجازاة وهي مفتقرة إلى ذلك[١].

وقد رُدَّ ؛ بأن أصحاب هذا الرّأي ما هم إلاّ قوم استطابوا السّؤال،فهم يجنحون إلى الدّناءة، ولو جاز هذا لكان المولى من فوق من كان رقيقا فأُعتق، والمولى من أسفل من كان سيِّدا فأَعتق[٢].وقد علَّل ووجَّه ابن أبي جمرة الأندلسي هذا الرّأي بكلام لا نراه بعيداً عن الوجاهة. فقد رأى أنّه لا يخلو المعطي أن يكــون هــو الذي يطلبك لقبول معروفه أو أنت هو الذي تطلب منه ذلك، فإنّ كنــت أنــت الطّالب له فيده عليك وهي العليا، وقد حصل منك ذلّ السّؤال إليه. وإن كان هو الذي يطلبك بمعروفه، فقد كسر مائية وجهه إليك في أمر أنت فيه بالخيار وهو محتاج إليه، إمّا لزوال واجب عليه أو لخير يؤمّله في دنياه أو آخرتــه، ففــي قبولك أنت إيّاه معروف وهو السّائل فيه فالحاجة له و يده هي السّفلى ويد الأخذ هي العليا[٣].

٦ــ وقيل اليد هنا هي: النّعمة، وكأن المعنى: أنّ العطية الجزيلة خير من العطيــة القليلة[٤]، وهذا حثٌّ على مكارم الأخلاق.

والرّاجح من هذه الآراء أنّ اليد العليا : يد المعطي والمُنفق، والسّــفلى: يــد المستعطي أو السّائل، وهذا قمة في المجاز، مراده: أنّ المعطي في الرّتبــة فــوق الآخذ، لأنّه المحسن والمتُفَضِّلُ والمراد ((أنّه خير في النّفع للسائلين، فكنّــى عليــه الصّلاة والسّلام عن هاتين الحالتين بـــ (اليدين)، لأنّ الأغلب أنْ يكون بهما العطاء والبذل، وبهما القبض والأخذ))[٥].

---

(١) ينظر: بهجة النفوس:١٥١/٢ ــ ١٥٢ .
(٢) ينظر: دليل الفالحين:١٢٣/٣ .
(٣) ينظر: بهجة النفوس:١٥٢/٢ .
(٤) ينظر: فتح الباري:٢٩٨/٣ .
(٥) المجازات النبوية:٣٦ .

وفي الحقيقة أنّه ليس ثمة يد عالية ويد نازلة سافلة، وإنّما المراد أنّ المعطي أعلى رتبة من الآخذ في مجال الرّفد[1].

وقد جمع ابن حجر العسقلاني كلّ هذه الآراء بقول جميل له، نصّه: ((أنّ أعلى الأيدي المنفقة، ثم المتعففّة عن الأخذ، ثم الآخذة بغير سؤال. وأسفل الأيدي السّائلة أو المانعة))[2].

ولابدّ من القول أنّه ثمّة حديث آخر يُفسّر هذا الخبر النّبوي بما لا يُبقي مجالا للشّك أنّ اليد العليا هي المنفقة واليد السّفلى هي السّائلة، بما يجعلنا نُعْرِضُ عن الآراء الأخرى ولاسيما البعيدة منها عن روح الإسلام وتعاليمه السّامية، وهذا الحديث قد رُوي عن عبد اللَّهِ بن عُمَرَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قال: وهو على الْمِنْبَرِ وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ وَالْمَسْأَلَةَ. الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ من الْيَدِ السُّفْلَى فَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ[3].

فظرفا المكان (العليا، السفلى) الذي جاء المثل بلفظهما ليس المقصود منهما الحقيقة؛ من استعلاء مكانة المعطي العليا فوق مكانة السّائل السّفلى، وإنّما المراد بالعلّو: علّو الفضل والمجد والثّواب[4]. وأفضل إشارة إلى هذا المعنى هي لفظة (خير)، لأنّه (صلى الله عليه وسلم) أدخلهما في باب أفضل، وباب أفضل يشهد بالحسن أو الخير للمذكورين، غير أنّ أحدهما يكون خيراً وأفضل من غيره، كما نقول زيد خير من عمرو، وما نفينا الخيرية عن عمرو بالأصالة، ولكنّ زيداً أرفع منه درجة فيها. فكذلك هاتان اليدان كلاهما حسن لأنّهما امتدا إلى معروف[5]. وقد صرَّح بذلك العيني بقوله: ((وقد يتوهم كثير من النّاس أنّ معنى العليا، هو أنّ يد المعطي المستعلية فوق الآخذ، يجعلونه من علو الشّئ إلى فوق، وليس ذلك عندي

(١) ينظر: البيان المحمدي ، د. مصطفى الشكعة :٧٥٢ .
(٢) فتح الباري:٢٩٨/٣ .
(٣) صحيح البخاري رقم: ١٣٦٢ :٥١٩/٢ .
(٤) ينظر: كتاب المجتبى، ابن دريد أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي البصري:٨ ، والمستقصى في أمثال العرب، الزمخشري:٣٥٦/١ ــ ٣٥٧ ، والكاشف:٧٣/٤ .
(٥) ينظر: بهجة النفوس:١٥٢/٢ .

بالوجه، وإنّما هو من علاء المجد والكرم يريه به التّرفع عن المساءلة والتّعفف عنها))[1].

ففي الخبر النّبوي بدأ الحوار من الصّحابي ثم إلى الرّسول (صلى الله عليه وسلم) ثم نرى الصّحابي ﷺ ينهي الحوار بقوله: (والذي بعثك بالحق لا أرزأ[2]أحداً بعدك شيئاً حتى أفارق الدّنيا). وقد أورد الرّسول (صلى الله عليه وسلم) الخبر لبناء شخصيّة حكيم ﷺ من خلال هذا الحوار، لا من جانبها الماديّ والجسديّ، بلْ من جوانبها النفسية، والرّوحية، والفكرية، وهذا هو الجانب الأهمّ في نظر الشّريعة والرّسول (صلى الله عليه وسلم) . فقد كان ((الرّسول (صلى الله عليه وسلم) يُعَلِّمُ أصحابه الاعتماد على النّفس، وتولِّي شئونهم بأنفسهم، وعدم الاتّكال على الغير في قضاء حاجاتهم))[3].

وأمّا مثال الموقف السّلبي؛ فهو الخبر الذي ورد إثر حوار نشأ من سرقة امرأة من أشراف قريش في عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فخشي عليها قومها وعشيرتها أنْ يبلغ أمرها إلى الرّسول فيقيم عليها الحد ويقطع يدها، فاهتموا بشأنها، لأنّها من الأشراف فبحثوا لها عن شفيع عند النّبي (صلى الله عليه وسلم) ، فلم يجدوا إلا أسامة بن زيد ﷺ حبيب الرّسول (صلى الله عليه وسلم) المقرّب لديه، فتكلموا معه ليتوسط في الأمر ظناً منهم أنّ الرّسول (صلى الله عليه وسلم) لن يردّ شفاعته ورجاءه، لأنّه الحبيب بن الحبيب. ويأتي أسامة إلى الرّسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) فيكلّمه في شأن المرأة وهو واثق من قبول هذه الشّفاعة، فما يكون

---

(١) عمدة القاري:٢٩٥/٨ .

(٢) رزأ: نقص؛ أي لا أنقص بعدك مال أحد بالسؤال عنه. ينظر: لسان العرب مادة (رزأ):٨٥/١ .

(٣) الحديث النبوي وعلم النفس ، د.محمد عثمان نجاتي :٢٨٧ .

من الرّسول (صلى الله عليه وسلم) إلاّ أنْ يظهر الغضب في وجهه، والاحمرار في عينيه، غَيرة على حدود الله.

وهو ما رُوِيَ **عن عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ التي سَرَقَتْ فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فيها رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عليه إلاّ أُسَامَةُ بن زَيْدٍ حِبُّ رسول اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فقال رسول اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) : أَتَشْفَعُ في حَدٍّ من حُدُودِ اللَّهِ ؟ ثُمَّ قام فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قال: إنّما أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إذا سَرَقَ فيهم الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وإذا سَرَقَ فِيهِمْ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عليه الْحَدَّ[1].**

الإسلام دين الحق والعدل والمساواة، لا يرضى بمبدأ ظالم جائر، مبدأ التفرقة بين النّاس، والتّمييز بين العناصر، فهذا شريف يُعظَّم ويُكرّم لشرفه وجاهه، وهذا ضعيف لا حول له ولا قوة، يزدرى ويهان لضعفه وقلّة شأنه.. وهكذا كان مبدأ الجاهلية تقسيم النّاس إلى فئات وطبقات، إلى سادة وعبيد، إلى أشراف وضعفاء، إلى أفاضل وخدم، لكلّ فئة قانون، ولكلّ جماعة نظام، فقانون السّادة غير قانون العبيد، ودستور الأشراف غير دستور العامة والسّوقة[2]. هذا الحوار الذي كان نتيجة استشفاع أسامة ﵁ من الرّسول (صلى الله عليه وسلم) وكان جوابه بالاستفهام الإنكاري (أتشفع في حدٍّ من حدود الله).

ولمْ يكتف الرّسول (صلى الله عليه وسلم) بمحاورته لأسامة، وذلك لعظم المسألة فاختطب في النّاس جميعاً، أي لم يقصر حواره على شخص واحد فقط، بل وسَّع من دائرة كلامه ليشمل جميع الموجودين. ولفظة (اختطب) جاءت بصيغة (افتعل)، وصيغة الافتعال هذه فيها اعتمال، واحتفال، واحتشاد، وكأنّها خطبة ليست كالخطب، وإنّما فيها من الجيشان والتّأثير، والتّحذير، والتّخويف، ما ليس في

---

(١) صحيح البخاري رقم: ٣٢٨٨ :١٢٨٢/٣ .

(٢) ينظر: من كنوز السنة:٦٤ .

غيرها[١]. وهذا يوافق، بل يدعم ما رُوي في رواية أخرى[٢]أنّ وجهه الكريم قد تلوَّن؛ ((إذ إنّه يتعلّق بحكم من أحكام الشّرع، وهو إقامة الحد على السّارق، لذلك كان الغضب على أشدّه، وكان جواب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بصيغة الاستفهام الإنكاري معبّراً هو الآخر عن شدّة الانفعال وقوته))[٣].

وفي عبارة (ثمّ قال..)، إشارة إلى أنّ القول جزء من الخطبة، وهو بمثابة عطف الخاص على العام، وفيه مزيد عناية بهذا الخاص[٤]، ومجئ (ثمّ) لهذا العطف ((يزيد هذا الخاص عناية، لأنّ (ثمّ) تدلّ على التّباعد الرّتبي بين مألوف اختطابه صلوات الله وسلامه عليه ، وبين هذه الكلمة الجليلة، والتي هي وحي الله أوحاه إليه، لأنّ نفوذها وسدادها، واضطراد هذا النّفوذ، وهذا السّداد، يجعل الأمر الإلهي فيها أظهر من أنْ تكون لمحة عبقري أو مصلح أو فيلسوف))[٥].

وجُلُّ ما ذُكر، كان ما حول النّص الخبري، أو ما يسمى بالمقام. وبيان هذا المقام كان لابد منّه لإنارة ما يحيط بالخبر النّبوي من أقوال وانفعالات وردود أفعال، حتى أن راوية الحديث (عائشة ﵂) لم تكتف برواية الحديث فقط، بلْ روت ما قبله وما جرى فيها من أقوال وأحداث.

وفي النّصّ الخبري للرّسول (صلى الله عليه وسلم) مبدأ من مبادئ التّشريع الإسلامي وقانون من قوانينه الحدودية لابد من تنفيذه في المجتمع الإسلامي، ولابد أن يُحكم به، كي يسمو بين المجتمعات ويتّصف بالصّفات الأرفع والأسمى. ويحول قانون قطع يد السّارق دون انتشار الجرائم وبثّ الرّعب والفوضى، وتشجيع المنحرفين على السّلب والنّهب لأموال المسلمين والاعتداء على حقوقهم

---

(١) ينظر: دليل الفالحين:١٠٨/٥ .

(٢) ينظر: صحيح البخاري رقم: ٤٠٥٣ :١٥٦٦/٤ .

(٣) أساليب الطلب في الحديث الشريف ، اطروحة دكتوراه ، هناء محمود شهاب ، كلية الآداب ، جامعة الموصل ١٩٩٥:١٠٩ .

(٤) ينظر: دليل الفالحين:١٠٨/٥ .

(٥) شرح أحاديث من صحيح البخاري:٣٢٣ ــ ٣٢٤ .

المشروعة[١]. والخبر النّبوي تطبيق عملي لقوله تعــالى: ] ¤ ¥ ¦ § ¨
© ª « Z[٢].

وتقدّم الخبر أداة القصر (إنّما) معلنة عن دلائل بلاغتها في الإثبــات العــالي للصّفة المعنوية (الإهلاك) الملازمة للموصوف (الذين قبلكم) وهو كناية عن بنـــي اسرائيل[٣] أو عن سُكان روما الأحرار[٤].

و(إنّما) هنا معناها ما أهلكهم إلاّ هذا، ومعنى هذا أنّ مهلكات الأمــم كثيــرة، ولكن ترك هذا الاختلال في بنية المجتمع هو أفتكها وأشدّها[٥]، وكأنّ غيره لا يذكر معه، على قاعدة القصر الدّعائي، مثل: إنّما الشّاعر زيد. وقد صرَّح العسقلاني بذلك بقوله: (( الظّاهر أنّ هذا الحصر ليس عاماً، فانّ بني إسرائيل كان فيهم أمور كثيرة تقتضي الإهلاك فيحمل ذلك على حصر المخصوص وهو الإهلاك بسبب المحابــاة في الحدود فلا ينحصر ذلك في حد السّرقة))[٦].

وبدأ جملة الصّفة بفعل (أهلك) المذكور بالزّمنية المنصرمة يشــعر بتحقّــق إهلاك هؤلاء الأمم حساباً على فعلهم الشّنيع[٧].

---

(١) ينظر: نحو مجتمع إسلامي، سيد قطب:٦٤.

(٣) البقرة: ١٧٩.

(٣) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج النووي :٢٤٧/٦ .

(٤) كان قانون روما المشهور سنة ٢٠٤ ق.م ، لسكان روما الأحرار وحدهم، وعددهم نحو ربــع مليون، ولا يحلم به ولا بعدالته سكان المدن الأخرى بمقتضى ما ورد فيه نفسه من نصوص قانونية، وسكان المدن الأخرى المحرومون منه والذين هم سكان المــدن الإيطاليــة جميعــا يبلغون نحو عشرين مليونا، هذا عدا سكان المستعمرات الذين ليس لهم حق الاســتفادة منــه أيضا. وكان هذا القانون الروماني يقضي بقتل السارق، أما إذا كان حراً، ومن أبناء رومــا، ومن الشرفاء، فإنه يلزم بإعادة المسروقات لصاحبها فقط. ينظــر: أدب الحــديث النبــوي، د.بكري شيخ أمين:٢٠٥ ــ ٢٠٦ .

(٥) ينظر: م.ن:٢٠٤ .

(٦) فتح الباري:٩٤/١٢ .

(٧) ينظر: الفعل؛ زمانه وأبنيته، د.إبراهيم السامرائي:٣٢ .

وفي زيادة (الألف) في الفعل (أهلك)، دلالة على ((أنّ الفاعل قد صار صاحب ما اشتق منه الفعل))(١)، فالهلاك كان مــن الله ســبحانه وتعــالى لهــؤلاء القــوم الموصوفين بهذه الصّفة الشّنيعة، وكان عدم التّسوية بين النّاس سبباً لهذا الإهلاك.

وفي الصّيغة الاسمية التي أومأت إليها (أنَّ) المضافة إلى ضمير الغياب (هم) دلالة على ثبوتية جرمهم، وسبب كونه جرماً كامن في تقابل التّراكيب فــي الخبــر النّبوي المنبئ عن التّمايز الذي يتّصف به قانونهم وعرفهم الضّال، فإذا سرق فــيهم ذو المنزلة العالية الرّفيع الدّرجة والشّأن(٢)صاحب القدر والوجاهة(٣) تركــوه ولــم يقيموا عليه الحد، في حين إذا سرق فيهم الوضيع الذي لا عشيرة له ولا منعة؛ وهو ضعيف ((لخموله وسقوط وجاهته))(٤)، أقاموا عليه الحد وقطعوه(٥).

وهذا الجرم الذي ارتكز عليه إهلاكهم هو السّرقة، و ((السّين والرّاء والقاف، أصل يدل على أخذ شئ في خفاء وسِتر، يقال:سَرَقَ يَسْرِقُ سَــرِقَةً))(٦)، واســتَرَق السّمع، أي: استمع متخفياً، ويقال أيضاً: يُسارق النّظر(٧)، فالسّرقة: ((أخذ ما ليس له له أخذه في خفاء، وصار ذلك في الشّرع لتناول الشّئ من موضع مخصوص، وقدر مخصوص))(٨). فالسّرقة يمكن أنْ تكون بالقول أو بالنّظر أو باليد.

وقد ورد الحدّ الشّرعي للسّرقة في القرآن الكريم في قوله تعــالى: ] / 0 1 2 3 4 5 6 7 8Z (٩). حيث بيّنت الآية حكــم السّــارق

---

(١) التحليل اللغوي في ضوء علم الدلالة ، د.محمود عكاشة :٩٩ .

(٢) ينظر: فيض القدير شرح الجامع الصغير ، عبد الرؤوف المناوي :٥٦٨/٢ .

(٣) ينظر: دليل الفالحين:١٠٨/٥ .

(٤) م.ن.

(٥) ينظر: فيض القدير:٥٦٨/٢ .

(٦) مقاييس اللغة مادة (سرق):١٥٤/٣ .

(٧) ينظر: الصحاح مادة (سرق):١٤٩٦/٤ .

(٨) مفردات ألفاظ القرآن ، الراغب الاصفهاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني ، مادة (سرق):٢٣١ .

.

(٩) المائدة: ٣٨ .

والسّارقة بقطع اليد، والقطع يفيد الإبانة والإزالة، ولا يجب إلاّ بجمع أوصاف تعتبر في السّارق، وفي الشّئ المسروق، وفي الموضع المسروق، وفي صفته[١].

وعرِّفت السّرقة بأنّها ((كلُّ مال محرز بلغت قيمته نصاباً[٢]، إذا سرقه بالغ عاقل لاشبهة له في المال ولا في حرزه، قطعت يده اليمنى من مفصل الكوع))[٣].

وفي حروفها السّين (للمسير) تشابه سعي اللّصّ تصيّداً للفرص، والرّاء (للتّحرّك والتأوّد ذات اليمين وذات الشّمال والتّكرار)، تضاهي واقعة التّلصّص والمراقبة تمهيداً للجرم، والقاف (للقوة والمقاومة) تضاهي نهاية الحدث بالإقدام على انتزاع المال من حرزه بقوة[٤].

و(تركوه) فيه مجاز بالحذف، أي: تركوا إقامة الحد عليه، بدليل قوله (أقاموا عليه الحد). وهذا المجاز فيه إشارة خفيّة إلى أنّ الشّريف القوي الرّفيع المنزلة لا يحاسب حساب الفقير الضّعيف، وهذا التّرك يشمل حتى عدم المساءلة والمحاسبة لفظياً دون الفعل، فهو قبل أنْ يُشرع إلى المعاقبة، يُترك في الطريق قبل الوصول إلى المحاسبة، في حين الضّعيف (أقاموا عليه الحد)، فلمْ يكتفوا بالمحاسبة القولية، بل تعدّوها إلى المحاسبة الفعلية بأنْ قطعوا يده على الفور، وهذا ما يفسّر عدم وجود الفاء في (تركوه) و(أقاموا).

إنّ التّفريق بين النّاس في تطبيق الأحكام، وقبول المجتمع لوجود فئة تُعاقَبُ على ذنبها وتُقْطَعُ يدها وإنْ كان في شئ خسيس، وفئة لا تقطع يدها وإنْ سرقت عظيماً، وجود هذا في المجتمع خطر يُفضي إلى تدمير المجتمع.

فعلى هذا نلحظ أنّ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قدّم قوله (إذا سرق فيهم الشّريف تركوه) على قوله (وإذا سرق فيهم الضّعيف أقاموا عليه الحد)، فإنّ إقامة الحد على الضّعيف ((ليس فيه مخالفة بلْ هو واجب، وإنّما الخلل في عدم إقامة الحد

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ، أبو عبد الله الانصاري القرطبي :١٠٩/٦ .

(٢) وهو ربع دينار فصاعداً في زمن الرسول. ينظر: صحيح مسلم رقم: ١٦٨٤ :١٣١٢/٣ .

(٣) الأحكام السلطانية، أبو يعلي محمد بن الحسين الفراء الحلبي، تعليق: محمد حامد فقي:٢٦٧ .

.

(٤) ينظر: خصائص الحروف العربية ومعانيها، د.حسن عباس:٢٥٧ .

على الشّريف، يعني الكبير المسؤول، والأمير، والوزير، وترك طبقة من غير محاسبة، ومن غير معاقبة، فتطلق أيديها، وأيدي حشمها، وعبيدها، وخدمها، وأصهارها، وزَمَّاريها ومدَّاحيها، وشعرائها في كلِّ شئ، وتستبيح كلّ شئ، وهذا هلاك الأمم))[1].

ولهذا نرى العلماء قد استخرجوا من هذا الخبر ((أنّ الحدود على جميع النّاس كلّهم على حدّ سواء))[2].

وفي هذا (الكيل بمكيالين)، حالة نفسية مريرة تدخل إلى قلب الضّعيف الذي لا سند له، وهو أنّ هذا الضّعيف إذا أقاموا عليه الحد، وهو يرى أنّ الحد يُقام على كلّ من اقترف مثل الذي اقترفه، رضيَ بذلك وقرَّت نفسه، أمّا إذا رأى أنّه يسرق العنزة فتقطع يده، وغيره يسرق ما يشاء من مال، وكنوز، ثم تُقَبَّلُ يده، فإنّ هذا يورثه إحباطاً، وبغضاء لهذه الجماعة، وأنّها لا تحمي أعضائها، ولا تسوَّى بينهم، وإنّما هو وطبقته فيها، كأنّهم غرباء، وبهذا الشّعور المفرغ يصبح المواطن عاملاً من عوامل فناء المجتمع.. وكأنّ البلاد ليست بلاده، والنّاس ليسوا ناسه، هو غريب، والأرض والبلاد ملك لهذه الطّبقة التي تنهب ما تشاء[3].

ونجد هذا التّناقض النّفسي مجسّداً بوضوح بين لفظتي (تركوا) و(أقاموا) اللّتين تدلاّن على الطّباق في النّصّ الخبري. فهاتان اللّفظتان المتضادّتان توحيان إلى وجود الصّراع النّفسي القائم على التّناقضات في كلّ شئ، في قلب أفراد المجتمع الذين أصيبوا بهذا الدّاء القاتل، والذي ينتهي بالإنسان إلى قتل الرّوح المعنوية الإيجابية المكنونة في داخله، ثم الإفضاء إلى حالة من اللاّمبالاة والتّشاؤم والقتامة في رؤية الأشياء؛ حتى الجميلة منها، وهذا بدوره يؤدّي إلى اتخاذ المواقف السّلبية تجاه الإنسان والمجتمع والحياة بأكملها.

---

(١) شرح أحاديث من صحيح البخاري:٣٢٥ ـــ ٣٢٦ .

(٢) بهجة النفوس:٦/٤. .

(٣) ينظلر: شرح أحاديث من صحيح البخاري:٣٢٦ .

إنّ في الخبر النّبوي حثّاً على الأمر بالمعروف والنّهــي عــن المنكــر، لأنّ التّحايل في المشرَّعات سيحل الدّمار والخسارة في البلاد والعباد(١)، فضلاً عن نزول البلاء بسبب المعصية، فحينما ((ينزل شؤم المعصية على النّاس يصــيب الجميــع؛ الصّالح والطّالح، الطّالح لطلاحه، والصّالح لسكوته على المنكر، وعدم تغييره لــه، فإذا اشترك النّاس في ترك المنكر، فإنّ الله يوشك أنْ يعمّهم بعقاب من عنده))(٢).

وهذا التّمييّز الطّبقي في تطبيق النّظام ومنح امتيازات لطبقــة الأشــراف، لا يجعل العقوبة على عاتق من مُنحوا هذه الامتيازات فقط، وإنّما تقع علــى كاهــل المجتمع الذي قبل هذه التّفرقة وقَبِلَ ألاّ يكون النّاس فيه سواسية. وكأنّ الأشراف لا ذنب عليهم وإنّما الذّنب على من قَبِلوا أنْ يُميّزوا عليهم. وهذا ((معنى جليل، لأنّــه يوقظ المجتمعات ويفرض عليها الاشتراك فيما يجري ويتوعّدها بالهلاك إذا لزمت الصّمت وقبلت الإهانة، هذا بثٌّ ثوري حيٌّ ويقظةٌ فاعلة في ضــمير الأمــة))(٣). فالعقوبة جاءت من الفعل الإجرامي المشترك وليس بسبب الفاعل الأحادي المنفرد.

وأخيراً لابدّ من القول أنّ الحوار تفجَّر بمعانٍ إضافية غير الذي كان سبباً له، فأسامة ﷺ استشفع للمرأة المخزومية، وقد كان يستطيع رسول الله الاكتفاء بقــول: رفضتُ الشّفاعة، لأنّه حق وحدّ من حدود الله. أو يذكر العقوبــة المترتّبــة علــى السّرقة.. ترك رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ذلك وما يشــبهه، وأتــى بخبــر الإهلاك ليضيف فائدة إلى فائدة، ويبين السّنن الإلهية فــي الكــون لتطــور الأمــم وهلاكها.

**النّمط الثاني:** حوار لمْ يتعمّده الرّسول (صلى الله عليه وسلم) ، ولكــن بــدأه الصّحابة ﷺ ، إذ كانوا يسألون عن قضية مهمة أو حكم معين شغل بــالهم، وهــذا السّؤال والجواب وصل إلينا على شكل حوار، بيدَ أنّنا نقدّر أنّ الرّسول (صــلى الله

---

(١) ينظر: فتح العلّام لشرح بلوغ المرام، السيد أبو الخير نور الحسن خان:٢٣٣/٢ .

(٢) خطب الشيخ القرضاوي، إعداد: خالد السعد:٧٩/١ .

(٣) شرح أحاديث من صحيح البخاري:٣١٧ .

عليه وسلم) كان يرحّب بمثل هذه المحاورات أشدّ التّرحيب، لأنّها جاءت عفو الخاطر دون تكلّف أو تصنّع، ولأنّها جاءت سلسة عذبة دون تعقيد أو ابتذال(١).

ومن هذا النّوع؛ الحديث الذي جاء **عن عبد اللَّهِ بن عَمْرٍو بأَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النّبي (صلى الله عليه وسلم) أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قال: تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ على من عَرَفْتَ وَمَنْ لم تَعْرِفْ(٢).**

بدأ الحوار بعبارة الصّحابي: (أيُّ الإسلام خير)، وهو استفهام ومعناه: أي خصاله وأموره وأحواله(٣) أكثر ثواباً عند الله(٤). وكان جوابه (صلى الله عليه وسلم) قمّة في الإيجاز البلاغي إذ جمع كمّاً من المعاني العميقة والدّلالات الكبيرة في تركيب جملة الجواب، بما يُغني هذا الصّحابي بمتابعة السّؤال بسؤال آخر لفهم جواب سؤاله الأول.

وكان جوابه لهذا الصّحابي: (تطعم الطّعام وتقرأ السّلام..). نقول أنّ جوابه لهذا الصّحابي على الخصوص كان هذه العبارة، في حين نجد في أحاديث أخرى بدأ بمنطوق هذا السّؤال نفسه، وأحياناً بالعبارات والألفاظ نفسها، ونرى أنّ الرّسول الحكيم (صلى الله عليه وسلم) يجيب بغير هذا الجواب، ومثل هذه الأحاديث كثيرة، منها على سبيل المثال لا الحصر:

ـ قالوا يا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟ قال: من سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ من لِسَانِهِ وَيَدِهِ(٥).

ـ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) سُئِلَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ فقال: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قال: الْجِهَادُ في سَبِيلِ اللَّهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قال: حَجٌّ مَبْرُورٌ(١).

---

(١) ينظر: الحديث النبوي؛ مصطلحه، بلاغته، كتبه:١٠٥ .
(٢) صحيح البخاري رقم: ١٢ :١٣/١ .
(٣) ينظر: المنهاج:١٠/٢ .
(٤) ينظر: دليل الفالحين:٣٠٤/٥ .
(٥) صحيح البخاري رقم: ١٠ :١٣/١ .

ــ عن أبي ذَرٍّ ﷺ قال: سَأَلْتُ النَّبي (صلى الله عليه وسلم) : أيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قال: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ في سَبِيلِهِ. قلت: فَأَيُّ الرِّقَاب أَفْضَلُ؟ قال: أغلاها ثَمَنًا وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا. قلت: فَإِنْ لم أَفْعَلْ؟ قال: تُعِينُ صانعاً أو تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ. قال: فَإِنْ لم أَفْعَلْ؟ قال: تَدَعُ الناس من الشَّرِّ ،فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بها على نَفْسِكَ[٢].

ــ قال عبد اللَّهِ بن مَسْعُودٍ ﷺ :سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قلت: يا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قال: الصَّلَاةُ على مِيقَاتِهَا. قلت: ثُمَّ أَيٌّ؟ قال: ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ. قلت: ثُمَّ أَيٌّ؟ قال: الْجِهَادُ في سَبِيلِ اللَّهِ. فَسَكَتٌّ عن رسول اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي[٣].

وقد عُلِّلَتْ هذه الظّاهرة بأنّه قد وقع اختلاف الجواب في خير المسلمين أو أفضلهم، لاختلاف حال السّائل والحاضرين، فإنْ كان في السّائل حاجة أو تساهل أو إهمال في أمر من أمور أو خصلة من الخصال أو أكثر، أجاب الرّسول (صلى الله عليه وسلم) بالخبر الذي يُجْبِرُ نقصه ويُقوِّي ضعفه ويَسُدَ حاجته[٤]. وهذا نلحظه في الخبر الذي نحن بصدده.

وأتوا بوجه آخر لهذه الظّاهرة؛ وهو ((يجوز أنْ يكون المراد من أفضل الأعمال كذا، أو من خيرها، أو من خيركم مَنْ فعل كذا، فحذفت (مِنْ) ))[٥].

إنّ (تطعم) في محل الرّفع على أنّه خبر مبتدأ محذوف بتقدير أن، أي: هو أنْ تطعم، فإن مصدرية والتّقدير: هو إطعام الطّعام.

---

(١) م.ن رقم: ٢٦ :١٨/١ .
(٢) م.ن رقم: ٢٣٨٢ :٨٩١/٢ .
(٣) م.ن رقم: ٢٦٣٠ :١٠٢٥/٣ .
(٤) ينظر: الكاشف:٦/٩ .
(٥) المنهاج:٧٧/٢ ــ ٧٨ .

وكذلك الأمر في (تقرأ). وهذان الخبران فيهما عدول نحوي؛ وهمـــا يفيـــدان الأمر[١].

ومجئ الأمر بأسلوب الخبر في هذا الحديث النّبوي كان الغرض منه الحـــث على إطعام الطّعام الذي هو إمارة الجود، والسّـــخاء، ومكـــارم الأخـــلاق، ونفـــع المسلمين، وأيضاً الحث على تأليف قلوبهم، واجتماع كلمتهم، وتوادده‍م، ومحبّتهم[٢].

وفي لفظتي (تطعم، تقرأ) دلالة أسلوبية لافتة، وذلك لأنّ الرّسول (صـــلى الله عليه وسلم) عندما أجاب السّائل بهذا الخبر، فإنّه أضاف الفعلين إليه (السّائل)، وهذا الأسلوب يكون أدعى إلى العمل بما جاء في الخبر جواباً عن سؤاله[٣]. وذلـــك أنّ ((الصّحابة ﵃ إذا سألوا الرّسول في مثل هذه الأسئلة لا يريدون مجرد العلم، وإنّما يريدون العمل))[٤]، فجاء جوابه (صلى الله عليه وسلم) بما يوافق إرادة الصّحابة.

وفي دلالة (تطعم) العموم، فهو مثل قوله تعالى: ] / 0 1 2 3 4 5 6 7 8 ژ [٥]، أي ومنْ لمْ يذقه من طعم الشّئ إذا ذاقه[٦].فهذا اللّفظ (الإطعام)، ليس كغيره من الألفاظ الدّالة عليه، ــ مثل تأكل ــ فإنّه عام يتناول الأكل والشّرب والذّوق، وبعمومه هذا يتناول الضّيافة وسائر الولائم وإطعام الفقراء وغيرهم[٧]..بلْ إنّ هذا التّعميم يفيد أكثر من ذلك، فإنّه ((يشـــمل بإشـــارته معونـــة

---

(١) ينظر: الكاشف:٦/٩ .

(٢) ينظر: المنهاج:١٠/٢ ، وعمدة القاري:١٣٨/١ .

(٣) ينظر: الكاشف:٦/٩ .

(٤) شرح رياض الصالحين:٦/٣ .

(٦) البقرة: ٢٤٩.

(٦) ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم محمـــود بـــن عمر الزمخشري، تحقيق: عبد الرزاق المهدي:٣٢٢/١ .

(٧) ينظر: عمدة القاري:١٣٨/١ ، ووصايا الرسول (صلى الله عليه وسلم) :٥٣١/٣ .

المسلم بماله، أياً كان نوع المعونة، وأياً كان المال طعاماً أو شراباً، أو مسكناً، أو لباساً، أو نقداً))[1].

وفي اللفظ (تطعم) إعمام آخر، فإنّ (أطعمت) يقتضي مفعولين، فحذف هنا المفعول الثّاني والتّقدير: أنْ تطعم الخَلْق الطّعام. وهذا الحذف يدل على الإعمام، إشارة إلى أنّ إطعام الطّعام غير مختص بأحد، سواء كان المُطْعَمُ مسلماً أم كافراً أم حيواناً، ونفس الإطعام أيضاً سواء كان فرضاً أم سنة[2]. ونوعه وكمّه، فيدخل فيه جليل الطّعام وحقيره وقليله وكثيره[3].

وأولى النّاس بالإطعام الأهل والعائلة، فإنّ إطعامهم صدقة وصلة وأفضل من إطعام الأباعد؛ لأنّ إطعام الأهل قيام بواجب، وإطعام الأباعد قيام بمستحب، والواجب أحبّ إلى الله من المستحب[4].

وفي هذا الإعمام إشارة واضحة إلى روح الإسلام المتسامح الذي لا يُفرِّق بين جائع مسلم وغير مسلم، وبين إنسان وحيوان، فالغرائز الجسدية في نظر الإسلام يجب أن تُشبع بطرق سليمة من خلال الحثّ على التّعاون ونشر المحبة والألفة بينهم.

والخصلة الثانية التي حثَّ عليها الخبر النّبوي، هي: (تقرأ السّلام)، فالسّلام داعية المحبة، وآية الإخاء والألفة، وقد أمر به القرآن في عدة مواطن؛ وبيَّن أنّه تحية من عند الله مباركة طيّبة : ] ® ¯ ° ± ² ³ ´ µ ¶ ¸ ¹ º Z [5]، وكانت تحية إبراهيم وضيفه المكرمين لمّا دخلوا عليه ] ª

---

(١) الأدب النبوي ، محمد عبد العزيز الخولي :١٧٢ ، وينظر: إصلاح المجتمع /شرح مائة حديث مختارة مما اتفق عليه البخاري ومسلم ، محمد بن سالم بن حسين الكدادي البيحاني:١٣٨ .

(٢) ينظر: عمدة القاري:١٣٨/١ .

(٣) ينظر: دليل الفالحين:٣٠٤/٥ .

(٤) ينظر: شرح رياض الصالحين:٦/٣ .

(٥) النور: ٦١.

» ® ¯ Z[1]، وهو شعار أهل الجنة ] À Á Â Z[2] وعبارة (تقرأ السّــلام) غير عبارة (تسلم السّلام)، فإنّ عبارة (تقرأ) أعمّ، وذلك أنّها تشمل ســـلام الباعــث بالكتاب المتضمّن بالسّلام.. وفيه إشارة أيضاً إلى أنّ تحية المسلمين بلفظ (السّـــلام) وزيدت لفظة القراءة تنبيهاً على تخصيص هذه اللّفظة في التّحيات مخالفة لتحايا أهل الجاهلية بألفاظ وضعوها لذلك[3]. وذلك أنّ التّحية أعمّ من السّلام، ويـــدخل فيهـــا: حيّاك الله ولك البشرى ولقيت خيراً.. ولا يقال لذلك سلام، وإنّما السّلام هو: السّلام عليكم[4]. فبالسّلام يسود الحب بين المؤمنين، وتتقارب أفئدتهم وأرواحهم، وتلتقـــي أهدافهم حول نصرة الدّين وتحقيق ما يصبون إليه بروح التّعاون والإخاء.

إنّ كلمة (السّلام) في التّحية اسم من أسماء الله تعالى، ومعنى السّلام علـــيكم: ((أنتم في حفظ الله ورعايته، كما يقال: الله معك، والله يصحبك، وقيل: هي بمعنـــى السّلامة، أي: سلامة الله ملازمة لك))[5].

وفي كلمة السّلام التي توافق اسماً من أسماء الله تعالى دلالة نفسية، فالسّـــلام هو الذي ((يبعث الأمان في نفس المؤمنين، وينشر بينهم الحبّ والوئام، وهو الـــذي يأمن الخلق عنده من الظّلم، فإنّه الحكم العدل، الذي حرم الظّلم على نفسه، وجعلـــه بين عباده مُحرَّماً))[6].

إنّ إقراء السّلام على من يُعرف ومن لا يعرف يزيد المحبة بين المتعـــارفين ويجلب الصّلة والمودة بين المتناكرين. فلا يخص به من يُعرف ولا بعـــض مـــن يُعرف تكبُّراً وتصنعاً. بل هو إقامة لشعائر الإسلام يُبذل لكلّ مسلم ليتآلف الجميـــع

---

(١) هود: ٦٩.

(٢) إبراهيم: ٢٣.

(٣) ينظر: عمدة القاري:١٣٨/١ .

(٤) ينظر: الفروق اللغوية ، ابو هلال العسكري :٧١ .

(٥) الأدب النبوي:١٦٥ .

(٦) وصايا الرسول (صلى الله عليه وسلم) :٣٧٤/١ .

وتزداد الصّلة بينهم متانة. وإذا مُنع هذا الشّعار على من لم يُعرف، فإنّ الإعراض عنه يؤدي إلى الوحشة بين النّاس(١).

وبهذا يُقسَّمُ السّلام على سلامين:

١ــ سلام معرفة؛ وهو أنْ يُسلّم على من يُعرف فقط، في حــين يُتــرك الــذي لا يُعرف.

٢ــ سلام المثوبة والإلفة: وهو أنْ يُسلّم المسلم على من عرف ومن لم يعرف دون تمييز، وذلك طلباً لثواب السّلام وحصولاً للألفة بين المؤمنين.

والنّوع الثّاني مأخوذ من قول الرّسول (صلى الله عليه وســلم) : لا تَــدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حتى تُؤْمِنُوا، ولا تُؤْمِنُوا حتى تَحَابُّوا، أَوَلا أَدُلُّكُمْ علــى شَــيْءٍ إذا فَعَلْتُمُــوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ(٢).

وهذا التّمييز قد دلّ عليه لفظ (عرف) في عبارة (من عرفت ومن لم تعرف)، فإنّ ((لفظ المعرفة يفيد تمييز المعلوم من غيره))(٣).

والخبر النّبوي جمع المكارم والأعمال الخيرية كلّها في هــاتين الخصــلتين، فالمكارم إمّا أنْ تكون مالية وإمّا أن تكون بدنية، فالمالية قد مُثِّل بها بـــ (تطعــم الطّعام) والبدنية بـــ (تقرأ السّلام).

وأخيراً لابدّ من الإشارة إلى أنّ الخبر النّبوي أظهر بجلاء مدنيــة الإنســان المسلم، فالإسلام حين يُرَغِّبُ معتنقيه في إطعام الطّعام وإقراء السّلام إنّمــا يُوثِّــق بينهم تلك الصّفة الإنسانية التي تقوم على التّعارف والمحبّة والمودّة والتّعاون البنّاء في جميع المجالات(٤).

---

(١) ينظر: الأدب النبوي:١٧٢ ــ١٧٣ .

(٢) صحيح مسلم رقم: ٥٤ :٧٤/١ .

(٣) الفروق اللغوية:٩٤ .

(٤) ينظر: وصايا الرسول (صلى الله عليه وسلم) :٥٣٢/٣ .

وهناك حوار جماعي من خلال سؤال جماعي لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهو ما **روته عَائِشَةَ ﷺ أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النبي (صلى الله عليه وسلم) قُلْنَ لِلنَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) : أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ لُحُوقًا؟ قال: أَطْوَلُكُنَّ يَدًا فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرَعُونَهَا فَكَانَتْ سَوْدَةُ[1] أَطْوَلَهُنَّ يَدًا. فَعَلِمْنَا بَعْدُ أَنَّمَا كانت طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةُ وكَانَتْ أَسْرَعَنَا لُحُوقًا بِهِ وكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ[2].**

في الخبر النّبوي نجد الرّسول (صلى الله عليه وسلم) يُجيب عن سؤال بعض أزواجه ويريد من خلال هذه الإجابة حضَّ أزواجه بصورة خاصّة على الصّدقة لما فيها من الأمر العظيم، والمؤمنين بصورة عامّة. فهو من الأحاديث التي عنى بها المتقدمون من حيث بلاغته، فقد أشار عبدالقاهر الجرجاني إلى أنه تلويح يريد به الرّسول (صلى الله عليه وسلم) السّخاء والجود وبسط اليد بالبذل[3].

وقد فُهم الكلام في الآونة الأولى بادئ ذي بدء على حقيقته الوضعية، لذلك جرى قياس الأذرع بين زوجات الرّسول (صلى الله عليه وسلم) ، ثمَّ انكشف لهنَّ السّياق الأنزياحي الملمح. لقد فهمن أنّه أراد بطول اليد الجارحة، ثم علمن أنّه (صلى الله عليه وسلم) لم يرد طول اليد على الحقيقة، وإنّما أراد بذلك كثرة الصّدقة، لأنّ زينب هي التي كانت تحب الصّدقة أكثر من بقية أزواجه[4].

---

(١) وقد وقع الإمام البخاري (رحمه الله) في وهم في تسمية سودة ك ، وإنّما الحديث في زينب بنت جحش ك ، فهي أول نسائه لَحوقاً وتوفيت في خلافة عمر ﷺ وبقيت سودة إلى أنّ توفيت في خلافة معاوية في شوال سنة أربع وخمسين. ينظر: المنهاج:٩/١٦ ، وفتح الباري:٢٨٦/٣ .

(٢) صحيح البخاري رقم: ١٣٥٤ :٥١٥/٢ .

(٣) ينظر: أسرار البلاغة، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني النحوي، تعليق: محمود محمد شاكر:٣٥٧ .

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال :٤١٩/٣ .

فدلّ الخبر على أنّ الصّدقة ((مزية بَشَّرَ بها النّبي (صلى الله عليــه وســلم) صاحبتها بها ، وهذه المزية هي أنْ تكون أسرع زوجاته لحاقاً به))[١].

وكنايته عليه الصّلاة والسّلام عن هذا المعنى بطول اليد ((مجاز، لأنّ الأغلب أنْ يكون ما يعطيه الإنسان غيره من الرّفد والبرِّ، أن يعطيه ذلك بيده، فسمّى النّيل باسم اليد، إذ كان في الأكثر إنّما يكون مدفوعاً بها، ومجتازاً عليها))[٢].

إذن في الخبر النّبوي دلالتان:

الأولى: دلالة وضعيّة حقيقيّة وهي طول اليد (الجارحة). وهــي البعيــدة عــن القصد.

الثّانية: دلالة مجازيّة قائمة على الكناية، وهي طول اليد في الصّدقة والجود. قال أهل اللّغة: يقال فلان طويل اليد وطويل الباع إذا كان سمحاً جواداً وضده قصير اليد والباع[٣]. وهي المقصودة في هذا الخبر.

إنّ هذا الخبر النّبوي يتطلب من المتلقي فهماً عميقاً، ودراية كاملة بأســاليب اللّغة العربية، ومعرفة بمقام الكلام. فأسلوب الكناية يحتاج إلى مستوى ثقافي معين، فالذي يقرأ العربية يعرف معنى (كتب زيد)، لكنّ الذي ليست لــه ثقافــة عربيــة، ومعرفة بطرائق تعبيرها لا يستطيع فهم معنى (مهزول الفصيل)، وهي كناية عــن الكرم[٤]، فتترتّب الصّعوبة على متلقيها، فلابد من قرائن أو وسائط تعدّ قنطرة مــن الدّال المنطوق إلى الملامح الخفية. ففي بعض الأحيان حمل الكلام علــى المجــاز يكون متعيّناً، وإلاّ زلّت الأقدام، وسقط المرء في الغلط[٥].

وفي خبر (أطولكن يداً)، يتجلى للبصر من خلال الكناية امتداد في الطّــول، فاليد تطول تعبيراً عن كثرة الصّدقة، وهكذا تصبح اليد الأساس الجمالي الحسيّ في

---

(١) التصوير الفني في الحديث النبوي ، د.محمد لطفي الصباغ :٣٣٩ .

(٢) المجازات النبوية:٦٧ .

(٣) ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الاثار ، ابو الفضل عياض اليحصبي السبتي:٣٠٣/٢ .

(٤) ينظر: الكناية؛ أساليبها ومواقعها في الشعر الجاهلي، محمد الحسن علي الأمين أحمد :١١٤ .

(٥) ينظر: المدخل لدراسة السنة النبوية، د.يوسف القرضاوي:١٩٤ .

مشهد الصّورة الكنائية، ولكنّها لا تظلّ يداً، بلْ تغدو فاعلية نفسيّة متجسّمة في اليد، فيركّز البصر عليها، كما تركّز الآلة المصوّرة على ركن لأهمّيته في التّصوير، وكأنّما طول هذا العضو جعل ملامسة الآخرين وتطييب خواطرهم هيّناً سهل المنال، وجعل التّلاحم مع الآخرين ممكناً، وكأنّماً نمت هذه الفضيلة مع المحرّك الذّهني وهو المكرمة، كما تنمو العضلة في التّدريب الجسماني، فمتابعة حيثيات هذه الصّورة تتوزّع بين الخيال والحس، وبين الذّهن والتّخيّل، حيث الملامح الرّوحية[(١)].

وقد كان قول الرّسول (صلى الله عليه وسلم) (أطولكن) مناسباً لمقام مجيء جمع المذكر بدل جمع المؤنث في رواية عائشة ﵂ : فأخذوا قصبة. فهذا الانزياح جاء تعظيماً لشأنهنّ[(٢)].

وأخيراً لابدّ من الإشارة إلى أنّ الرّسول (صلى الله عليه وسلم) في حواره الجماعي هذا كان مربّياً وموجّهاً وذا رسالة يريد بثّها بين أزواجه أيضاً، فهو لم يُجِبْ أزواجه مباشرة بإعطائهن اسم التي تلحق به ، فيعطيهنّ مثلاً اسم عائشة أو زينب أو سودة أو..الخ. ولكنّه أثرى الحوار بعبارة: أطولكن يداً.

**النّمط الثالث:** حوار يبدأ من الصّحابة وينتهي بالرّسول (صلى الله عليه وسلم)، ولكنّه حوار ناشئ من واقعة معينة أو أمر محدّد وقع للصّحابة، فيستفهمون عنها ويجيب الرّسول (صلى الله عليه وسلم) عن هذا الاستفهام ويزيد عليه بخبر يكون قاعدة عامة تسري في هذا الحال وغيره من الأحوال. فالخبر يكون بمثابة مبدأ عام ووصية جامعة ليقتدي به الجميع. أو الخبر يكون بمثابة تعليل لجواب الرّسول (صلى الله عليه وسلم) . ومثاله ما رُوي **عن سَعْدٍ بن أبي وقّاص ﵁ قال: كان النّبي (صلى الله عليه وسلم) يَعُودُنِي وأنا مَرِيضٌ بِمَكَّةَ. فقلت: لي مَالٌ أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ ؟ قال: لَا. قلت: فَالشَّطْرِ؟ قال: لَا. قلت: فَالثُّلُثِ. قال: الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ،**

---

(١) ينظر: الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف:٢٥٦ .

(٢) ينظر: فتح الباري:٢٨٦/٣ .

**أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ من أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ الناس في أَيْدِيهِمْ. وَمَهْمَا أَنْفَقْتَ فَهُوَ لك صَدَقَةٌ حتى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا في في امْرَأَتِكَ[١].**

إنَّ سعداً ﷺ لمّا أحسَّ بثقل المرض وخشي أنْ يكون قد دنا أجله، ثم رأى أنّ ماله كثير لا يأمن إذا تركه لابنته التي ليس له وارث سواها أنْ يطغيها أو لا تحسن تدبيره، وربما جرّ إلى ما لا يؤجر هو ولا هي عليه، فسأل الرّسول (صلى الله عليه وسلم) أنْ يأذن له بالتّصدق بالثّلثين إذ يرى

أنّ ثلثه الباقي يكفي ابنته سواء أبقيت من غير زوج أو تزوجت، وإنّ في ذلك القدر صلاحها وخيرها ويكون قد قدّم لنفسه ما يجعل له عند الله منزلة رفيعة، فلمْ يجز له النّبي (صلى الله عليه وسلم) التّصدق بذلك، فاستأذنه في النّصف، فلم يأذن له به أيضاً، فاستأذن في الثّلث فأذن له.

من خلال هذا الحوار الذي جرى بينه وبين الصّحابي، أتى الرّسول(صلى الله عليه وسلم) بخبر ليُبّين الحكمة السّامية من هذا المنع، ذلك أنّ المسلم لا يقتصر ثوابه على ما يقدّمه قبل وفاته من صدقته، بل أنّه يثاب أيضاً على أن يجعل أولاده في غنى عن سؤال النّاس بما يقيهم عوز الدّهر ويدفع عنهم مصاعب الحياة وبؤس الفقر وذلّه، بل ليس ذلك فقط هو الذي يؤجر عليه المؤمن، إنّما أقلّ الحظوظ الدّنيوية إذا قصد به وجه الله كان طاعة يثاب عليها[٢]، كما يشير إلى هذا قوله (صلى الله عليه وسلم) : (حتى اللّقمة ترفعها في في امرأتك).

يبدأ الرّسول (صلى الله عليه وسلم) خبره بـ (الثّلث)، وقد جاء هذا اللّفظ مرفوعاً مرّة ومنصوباً مرّة أخرى. فتقدير الرّفع: (يكفيك الثّلثُ)، والنّصب: (أعطِ الثلثَ)، ولكنّ الرّفع أجود[٣]. وهو يتماشى مع دراستنا.

---

(١) صحيح البخاري رقم: ٥.٣٩ :٢.٤٧/٥ .

(٢) ينظر: الأدب النبوي:٢٣١ .

(٣) ينظر: المنهاج:٧٦/١١ .

وقوله (أنْ تَدَعَ) بفتح (أن) على التّعليل وبكسرها على الشّرطية. وقد ذهب النّووي إلى أنّهما صحيحان(١). ولكنّ القرطبي رأى أنّه لا معنى للشّرط هنا(٢). فإنّ جملة (مهما أنفقت فهو لك..) معطوفة على جملة (أنْ تدع ورثتك..)، وهي ((علة للنّهي عن الوصية بأكثر من الثّلث، كأنّه قيل: لا تفعل؛ لأنّك إنْ مِتَّ تركتَ ورثتك أغنياء وإنْ عشتَ تصدّقتَ وأنفقتَ، فالأجر حاصل لك في الحالين))(٣).

وقد كان للفظ (يتكفّفون) ظلال جميلة على النّصّ الخبري، إذ صوَّر الحالَ الذي يؤول إليه الورثة، وكان هذا التّصوير الجميل باعثاً ودافعاً ومحفّزاً لاختيار حال (أغنياء) على (العلة) وتفضيله بلفظ (خير).

والتّكفُّفُ مردّه إلى (الكَفِّ)، وهو كَفُّ الإنسان وغيره(٤)، فهو الأصل، وثَمَّة من ذهب إلى أنّ أصل الكفِّ: المنعُ(٥)، غير أنّ هذا لا يصح أصلاً، فهو تطوَّر عن المعنى الأول، لأنّ الكفُّ آلة منع ما يؤذي صاحبها(٦).

والكفُّ: وسيلة المستجدي الذي يبسطها للنّاس(٧)، وتمِدُّها بالسؤال(١). ومعنى الحديث: يسألون النّاس كفَّاً كفَّاً من طعام، أو ما يكف الجُوعَةَ(٢)، يقال: استَكَفَّ السّائلُ إذا بَسَطَ كفَّهُ، وتَكَفَّف الشّيَ: طلبه بكَفِّه(٣)، وتَكَفَّفَه واستَكَفَّهُ: أخذه بِكَفِّه(٤).

---

(١) ينظر: م.ن.

(٢) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، تحقيق: محيي الدين مستو وجماعة:٤/٤٥ .

(٣) فتح الباري:٥/٣٦٧ .

(٤) ينظر: غريب الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: د.عبدالله الجبوري١/٣٤٤.

(٥) ينظر: مشارق الأنوار:١/٣٤٦ .

(٦) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر:٤/١٩٠ .

(٧) ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة الدينوري :١/٣٤٤ ، وبهجة المحافل وبغية الأماثل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل، عماد الدين يحيى بن أبي بكر العامري، شرح: جمال الدين محمد الأشخر اليمني:٢/٦٥ .

وقد كان للفظ (يتكففون) أثرً بارز في تحديد معنى (في أيديهم)، فـ (في) تأتي بمعنى الظّرفية، أو بمعنى (الباء)، وهي باء الوسيلة أو الواسطة عند النّحاة[٥].

و(التّكفُّف) أتى بمعنيين:

الأول: بمعنى يطلبون الكفاف من الجوع. وهو أحد تأويلين قال به ابن الأثير(ت٦٠٦هـ)[٦]، فيكون (يتكفّفون) مأخوذاً من الكفاف، سمّي بذلك لأنّه يكفّ عن سؤال النّاس، أي يترك السّؤال[٧]، يقال: كفَّ الرّجل عن الأمر يكُفُّه كَفّاً.. فكفَّ واكتفَّ وتكفَّفَ[٨].

الثّاني: أو المعنى يسألون النّاس بأكفِّهم، لأنّ تكفّف الشّئ طلبه بكفّه[٩].

فإذا أتى (التّكفّف) بالمعنى الأول كانت (في) بمعنى (الباء)، ويكون المعنى حينئذ: يسألون النّاس مايكفّهم عن الجوع بأيديهم[١٠].

ولكنْ يشكل على هذا التّقدير أنّ (كفّ) إذا كان بمعنى التّرك يقال فيه كفّ عن الأمر، ولفظ الحديث (يتكفّفون النّاس في أيديهم). فيكون فيه حذف وتقدير وتأخير والدّخول في المجاز، بأنْ تكون (في) بمعنى الباء. و(النّاس) يكون مفعولاً لـ

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر:١٩٠/٤ ، وعمدة القاري:٨٩/٨ .

(٢) ينظر: الفائق في غريب الحديث ،الزمخشري :٢٤٤/٢ .

(٣) ينظر: لسان العرب مادة (كفف):٣٠٣/٩ .

(٤) ينظر: م.ن.

(٥) ينظر: مغني اللبيب عن كتب الاعاريب ، ابن هشام الانصاري :٧٥/١ .

(٦) ينظر: النهاية في غريب الحديث و الأثر:١٩٠/٤ .

(٧) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، احمد بن محمد بن علي الفيومي المقري ، مادة (كفف):٥٣٦/٢ .

(٨) ينظر: لسان العرب مادة (كفف):٣٠٣/٩ .

(٩) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر:١٩٠/٤ .

(١٠) ينظر: فتح الباري:٣٦٧/٥ ، وإرشاد الساري:٦/٥ .

(يتكفّفون) فصار بعد التّقدير مفعولاً لفعل محذوف، وقدّر (عن الجوع) ليصحّ المعنى، وهذا تأويل فيه تكلّف وبعيد عن مساق اللّغة[١].

وإذا أتى (التّكفّف) بالمعنى الثّاني، كانت (في) ظرفية، ويكون المعنى: يسألون النّاس بأكفّهم وضع المسؤول في أيديهم[٢]، وعلى هذا (يتكفّفون) مأخوذ من (الكف) الذي هو اليد وليس مصدراً بمعنى (التّرك). وقد أيَّد القرطبي (ت٦٥٦هـ) هذا المعنى؛ لأنّه جاء موافقاً لأصول اللغة دون تكلّف[٣].

وقوله (صلى الله عليه وسلم) (مهما أنفقت فهو لك..)، إشارة لتعميم النّفقة، أي سواء كانت هذه النّفقة، قليلة أم كثيرة، جليلة أم صغيرة، أبدية أم مؤقتة، جماعيّة أم فرديّة[٤].

وفي تنكير (الصّدقة) تعظيم لأجر هذه النّفقة وثوابها الجزيل. ولا يخفى ما تؤدّيه (لك) من دلالة نفسيّة على المنفق، إذ يختصّ أجر الصّدقة والنّفقة له وليس لغيره، ممّا يقوّي النّهج الخيري لدى سعد ﷺ للثّبات على الإنفاق.

وفي عبارة (ومهما أنفقت..) لطيفة، فإنّ سؤال سعد ﷺ يشعر بأنّه رغب في تكثير الأجر، فلّما منعه الرّسول (صلى الله عليه وسلم) من الزّيادة عن الثّلث قال له على سبيل التّسلية والتّرضية: إنَّ جميع ما تفعله في مالك من صدقة ناجزة ومن نفقة ولو كانت واجبة تؤجر عليها إذا ابتغيت بذلك وجه الله تعالى[٥]. ومن خلال هذه اللّطيفة ندرك أنّ الإسلام لا يغلق باباً إلاّ ويفتح أبواباً أخرى تعويضاً للذي أُغلِقَ، بل

---

(١) ينظر: التوجيه النحوي وأثره في دلالة الحديث النبوي الشريف؛ دراسة في الصحيحين، نشأت علي محمود عبد الرحمن، أطروحة دكتوراه ، جامعة الموصل، كلية الآداب، ٢٠٠٦م:٧٩ ــ ٨٠ .

(٢) ينظر: فتح الباري:٣٦٧/٥ .

(٣) ينظر: المفهم لما اشكل من تلخيص كتاب مسلم ، ابو العباس القرطبي ، تحقيق : محي الدين الدين مستو وجماعة :٤٥/٤ .

(٤) ينظر: دليل الفالحين:١٢٠/٣ .

(٥) ينظر: فتح الباري:٣٦٧/٥ .

أعمق من هذا، أنّ هذا الباب المُغلق لا يكون إلاّ سبباً لفتح أبواب أرحب وأخير وأفضل من غيره.

ولفظة (حتى) هنا تقتضي المبالغة في تحصيل هذا الأجر بالنّسبة إلى المعنى، كما يقال: جاء الحاج حتى المشاة[١].

وهذا التّخصيص (حتى اللّقمة ترفعها في في امرأتك) يعبّر عن التّرغيب، فقد بدأ النّصّ بكلّ النّفقات معمّماً، ثمّ دخل إلى جزئية هي: إطعام الزّوجة لاستيفاء كلّ الأعمال الفاضلة، ففي هذا الخبر النّبوي مشهد يكتنفه الحنان والتّراحم في مؤاكلة الزّوجة، إذ جعلت الصّورة: الإنسان المُنْفِق هو الذي يُلقم زوجته بدلاً من الاعتماد على نفسها[٢].

وقد خصّ الرّسول (صلى الله عليه وسلم) المرأة بالذّكر دعماً وتوكيداً لتسلية سعد ﷺ ، لأنّ نفقتها مستمرة بخلاف غيرها، وهذا تشجيع له على امتثال أوامره فيما يتعلّق بعدم إنفاق جميع أو شطر ماله.

ولهذا رأينا أنّ الحوار بدأ من الصّحابي وانتهى إلى الرّسول (صلى الله عليه وسلم) ، وكان سببه مرض سعد ابن أبي وقاص ﷺ ممّا أدّى إلى استفهام الصّحابي ومنع الرّسول (صلى الله عليه وسلم) من إنفاق كلّ أو شطر المال، ولكنّه أتى بخبر ليعلّل المنع تسلية له.

## الخاتمة

- إنّ أسلوب الخبر في الحديث النّبوي الشّريف وإنْ كان هو نفسه فنّاً من فنون علم المعاني في البلاغة العربية، إلاّ أنّه استطاع أن يُسخِّر الفنون البلاغيّة كلّها بأقسامها الثّلاثة؛ (المعاني، والبيان، والبديع) خدمة للنصّ الشّريف. وهذا ما أكسبه مرونة في التّعبير عن أي موضوع كان، وكذلك بلاغة في التّعبير لتحقيق

(١) ينظر:م.ن، ودليل الفالحين:٣/١٢٠ .

(٢) ينظر: الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف:٢٦٣ ــ٢٦٤ .

الفائدة من الخبر. وفي الوقت نفسه؛ فإنّ هذا التّواشج أصبح عاملاً أساساً لاختلاف الشّرّاح والفقهاء في فهم الخبر النّبوي واختلاف الأحكام الشّرعية فيه، لأنّ بعضاً من هذه الفنون؛ كالكنايّة والقصر وغيرها، تكون حاملة لأكثر من معنى، ونتيجة ذلك، فالخبر أيضاً يحمل أكثر من معنى.

ـ اعتماد الرّسول (صلى الله عليه وسلم) على الحوار في إلقاء الخبر اعتماداً كبيراً، وذلك:

- لميل النّفس إلى الحوار.
- إضفاء الحيويّة على الخبر.
- دفع الملل والشّرود، وشدّ انتباه السّامعين.
- جعل الإقبال على الخبر أشدّ.
- ذهن المتلقي يكون أكثر تجاوباً وتفتّحاً مع الحوار، على نقيض الخبر الذي يُلقى مجرّداً من الحوار.
- الحوار يكشف عن الشّخصيات ويرسم أبعادها وسماتها المختلفة.

وما التّنويع الذي نشاهده في أنماط أسلوب الخبر في الحديث النّبوي إلاّ تحقيق لهذه الأغراض من خلال الحوار.

ـ إنّ الخبر في الحديث النّبوي الشّريف جاء لسد حاجة المجتمع المسلم، فلمْ يورد الرّسول ﷺ الخبر عفويّاً دون سبب، فإمّا ألقاه النّبي > ليوجّه الصّحابة ﷺ إلى حكم شرعي أو وعد أو وعيد. وإمّا هو نتيجة لسؤال الصّحابة ﷺ . وإنّنا وجدنا ظاهرة تعدّد الخبر النّبوي واختلافه جواباً لسؤال واحد، وقد عُلِّلت باختلاف حال السّائل أو الحاضرين.

ـ إنّ أضرب الخبر بأقسامها الثّلاثة (الابتدائي، الطّلبي، الإنكاري)، وخلاف مقتضى ظاهرها، ما هي إلاّ وليدة القسمة العقليّة لدى البلاغيّين القدامى والأصوليّين، وهي تعكس مدى تأثّر هؤلاء ببدايات نشوء الخبر في بيئة المتكلمين. وهي تفتقر إلى الجانب الإجرائي في الحديث النّبوي الشّريف، ودراستها أقرب إلى التّصنع والتّكلف وتحميل أقوال الرّسول > ما لا تحتمل،

ممّا يؤدّي إلى قول ما لا يليق بالرّسول المبعوث إلى النّاس؛ من أنّ الصّحابة شكّوا أو أنكروا كلام رسولهم أو إنزالهم منزلة هؤلاء، ولهذا أكّد رسول الله > خبره بمؤكّد أو أكثر. ويمكن تعليل وجود مؤكّد أو أكثر لمزيد العناية بالخبر أو توكيده أو هو بمثابة لازمة في بداية الخبر.

## المصادر والمراجع

**أ / الكتب:**


١. الأحكام السلطانية، أبو يعلي محمد بن الحسين الفراء الحلبي(ت٤٥٨هـ)، تعليق:
محمد حامد فقي، ط٢، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٨٦هـ-
١٩٦٦م.

٢. أدب الحديث النبوي، د.بكري شيخ أمين، ط٤، دار الشروق، القاهرة، مصر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

٣. أدب القصة في القرآن الكريم، د. عبد الجواد محمد المحص، ٢٠٠٠م.

٤. الأدب النبوي، محمد عبد العزيز الخولي، اعتناء: عبد المجيد طعمه الحلبي، ط٤، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٥. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني(ت٩٢٣هـ)، ط٧، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ١٣٢٣هـ.

٦. استخراج الجدال من القرآن الكريم، ناصح الدين بن الحنبلي(ت٦٣٤هـ)، تحقيق: زاهر الألمعي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٩٨٠م.

٧. أسرار البلاغة، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني النحوي(ت٤٧١هـ)، تعليق: محمود محمد شاكر، ط١، مطبعة المدني، جدّة، المملكة العربية السعودية، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

٨. إصلاح المجتمع؛ شرح مائة حديث مختارة ممّا اتفق عليه البخاري ومسلم، محمد بن سالم بن حسين الكَدادي البيحَاني(ت١٣٩٢هـ)، تخريج: عبد السلام محمد أمين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٩. أصول الرسم والتلوين، د.عبد كيوان، ط١، دار ومكتبة الهلال، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
١٠. بناء الجملة في الحديث النّبوي الشّريف في الصّحيحين، د. عودة خليل أبو عودة، دار البشير.
١١. بهجة المحافل وبغية الأماثل في تلخيص المعجزات والسّير والشّمائل، عماد الدين يحيى بن أبي بكر العامري(ت٨٩٣هـ)، شرح: جمال الدين محمد الأشخر اليمني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ١٣٣٠هـ.
١٢. بهجة النفوس شرح مختصر صحيح البخاري المسمى جمع النهاية في بدء الخير والغاية، أبو محمد عبد الله بن أبي جمرة الأندلسي(ت٦٩٩هـ)، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
١٣. البيان المحمدي، د. مصطفى الشكعة، ط١، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، مصر، ١٤٢٦هـ-١٩٩٥م.
١٤. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري(ت١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
١٥. التّحليل اللغوي في ضوء علم الدلالة، د. محمود عكاشة، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
١٦. التصوير الفني في الحديث النبوي، د.محمد لطفي الصّباغ، ط١، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
١٧. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن الأحمد الأنصاري القرطبي(ت٦٧١هـ)، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

١٨. الحديث النبوي؛ رؤية فنية جمالية، د.صابر عبد الدايم، ط١، دار الوفاء، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٠م.
١٩. الحديث النبوي؛ مصطلحه، بلاغته، كتبه، محمد لطفي الصباغ، ط٨، المكتب الإسلامي، بيروت-دمشق-عمان، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٢٠. الحديث النبوي وعلم النفس، د. محمد عثمان نجاتي، دار الشروق، القاهرة، مصر، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٢١. الخصائص، أبو الفتح عثمان ابن جني(ت٣٩٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب، بيروت، لبنان.
٢٢. خصائص الحروف العربية ومعانيها، د.حسن عباس، مطبعة اتحاد كتاب العرب، دمشق، سوريا، ١٩٩٨م.
٢٣. خطب الشيخ القرضاوي، إعداد: خالد السعد، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
٢٤. دراسة نصيّة(أدبية) في القصة القرآنية، د. سليمان الطراونة، ط١، الكرك، الأردن، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
٢٥. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد بن علان الشافعي(ت١٠٥٧هـ)، تحقيق وشرح: سعيد محمود عقيل، ط١، دار الجيل، بيروت، لبنان، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
٢٦. سير أعلام النبلاء، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي(ت٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، ط٩، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٤١٣هـ.
٢٧. شرح أحاديث من صحيح البخاري؛ دراسة في سَمْتِ الكلام الأول، محمد محمد أبو موسى، ط١، مكتبة وهبة، القاهرة، مصر، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
٢٨. شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي(٦٣١-٦٧٦هـ)، شرحه: محمد بن صالح العثيمين، تعليق:

محمد ناصر الدين الألباني، تحقيق: محمود بن الجميل و خالد بن محمد بن عثمان، ط١، دار البيان الحديثة، القاهرة، مصر، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

٢٩. شرح صحيح البخاري لابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطال(ت٤٤٩هـ)، ضبط وتعليق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط١، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٣٠. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري(ت٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد بن عبد الغفور عطار، ط٤، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ١٤٠٧هـ.

٣١. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري(ت٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م.

٣٢. الصورة الفنية في الحديث النبوي الشريف، د. أحمد ياسوف، ط٢، دار المكتبي، دمشق، سوريا، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٣٣. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين محمود بن أحمد العيني(ت٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

٣٤. العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي(ت١٧٥هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي و د٠إبراهيم السامرائي، دار الهلال.

٣٥. غريب الحديث، أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي(ت٢٨٥هـ)، تحقيق: د. سليمان إبراهيم محمد العايد، ط١، مطابع جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ١٤٠٥هـ.

٣٦. غريب الحديث، أبو سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي

البستي(ت٣٨٨هــ)، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، منشورات جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ١٤٠٢هــ.

٣٧. الفائق في غريب الحديث، أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري(ت٥٣٨هــ)، تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢، دار المعرفة، لبنان.

٣٨. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي(ت٨٥٢هــ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

٣٩. فتح العلاّم لشرح بلوغ المرام، السيد أبو الخير نور الحسن خان، دار صادر، بيروت، لبنان.

٤٠. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني(ت١٢٥٠هــ)، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٤١. الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري(ت٣٩٥هــ)، تعليق: محمد باسل عيون السود، ط٤، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢٧هــ-٢٠٠٦م.

٤٢. الفعل؛ زمانه وأبنيته، د.إبراهيم السامرائي، بغداد، العراق، ١٩٩٦م.

٤٣. فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي، ط١، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، مصر، ١٣٥٦هــ.

٤٤. الكاشف عن حقائق السنن شرح الطّيبي على مشكاة المصابيح، شرف الدين الحسين بن محمد بن عبد الله الطّيبي(ت٧٤٣هــ)، إعداد: محمد علي سمك، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢٢هــ-٢٠٠١م.

٤٥. كتاب المجتبى، ابن دريد أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي البصري(ت٣٢١هــ)، مراقبة: د.محمد عبد المعين، ط٣، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الدكن، الهند، ١٣٨٢هــ-١٩٦٣م.

٤٦. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم

محمود بن عمر الزمخشري(ت٥٣٨هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
٤٧. الكناية؛ أساليبها ومواقعها في الشعر الجاهلي، محمد الحسن علي الأمين أحمد، دار المكتبة الفيصلية، بيروت، لبنان، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٤٨. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري(ت٧١١هـ)، ط١، دار صادر، بيروت، لبنان.
٤٩. المجازات النبوية، أبو الحسن محمد بن الحسين الشريف الرضي(ت٤٠٦هـ)، تحقيق وشرح: طه محمد الزيني، مكتبة بصيرتي، قم، إيران.
٥٠. المدخل لدراسة السنة النبوية، د.يوسف القرضاوي، ط١،مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
٥١. المستقصى في أمثال العرب، أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري(ت٥٣٨هـ)، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٧٧م.
٥٢. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي(ت٥٤٤هـ)، المكتبة العتيقة - تونس ودار التراث-القاهرة، ١٣٣٣هـ.
٥٣. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري ، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان.
٥٤. معاني الأبنية في العربية، د.فاضل صالح السامرائي، ط١، ساعدت جامعة بغداد على نشره، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
٥٥. معاني النحو، د. فاضل صالح السامرائي، ط٢، دار الفكر، عمان، الأردن، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
٥٦. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، قام بإخراجه: إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار، دار الدعوة، مصر، ١٩٦١م.

٥٧. مع الطب في القرآن الكريم، عبد الحميد دياب، ط١، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، سوريا، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
٥٨. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، أبو محمد عبد الله جمال الدين بن هشام الأنصاري(ت٧٦١هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، صيدا، بيروت، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٥٩. مفردات ألفاظ القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت٥٠٢هـ) ، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
٦٠. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي(ت٦٥٦هـ)، تحقيق: محيي الدين مستو وجماعة، ط٢، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٦١. مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا(ت٣٩٥هـ)، ط٢، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، لبنان، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٦٢. من كنوز السنة؛ دراسات أدبية ولغوية في الحديث الشريف، محمد علي الصابوني، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
٦٣. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي(ت٦٧٦هـ)، ط٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان،١٣٩٢هـ-١٩٧٢م.
٦٤. نحو مجتمع إسلامي، سيد قطب، ط٤، دار الشروق، بيروت- القاهرة، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٦٥. نظرية اللون، يحيى حمودة، دار المعارف، القاهرة، مصر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٦٦. النقد الأدبي الحديث، د.علي عبد الرزاق حمود، ديوان العلوم للطباعة، بغداد، العراق، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.

٦٧. النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري(ت٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي و محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٦٨. الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي(ت٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، لبنان، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.
٦٩. وصايا الرّسول ﷺ وأثرها في تقويم الفرد وإصلاح المجتمع، د.محمد بكر إسماعيل، ط١، دار المنار، القاهرة، مصر، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

**ب ـ الرسائل والأطاريح الجامعية:**

١. أساليب الطلب في الحديث الشريف، دراسة بلاغية في متن صحيح البخاري، هناء محمود شهاب، أطروحة دكتوراه، بإشراف الدكتورة مناهل فخر الدين فليح، جامعة الموصل، كلية الآداب، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.
٢. التوجيه النحوي وأثره في دلالة الحديث النبوي الشريف؛ دراسة في الصحيحين، نشأت علي محمود عبد الرحمن، أطروحة دكتوراه، بإشراف الدكتور عماد عبد يحيى، جامعة الموصل، كلية الآداب، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.